

صَحِيحُ الْإِمَامِ مُسْلِمَ بْنِ
وَهُوَ الْمُسْنَدُ الصَّحِيحُ

لِلْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ

مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْقُشَيْرِيِّ النَّسَائِبُورِيِّ

طبعة مقترنة على ثلاثين جزءاً

الجزء السابع عشر

مُتَحَقَّقٌ وَدَرَسَةٌ

مَرْكَزُ الْبَحْثِ وَتَقْنِيَةِ الْعِلْمَاتِ

كُلُّهُنَّ لِلْمَلِكِ

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة من الوسائل سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ أو التصوير أو المسح الضوئي أو التسجيل أو التخزين بما يُمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، ولا يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة، كما لا يسمح بتعديل المادة الموجودة في الكتاب أو أي جزء منه دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

الطبعة الأولى

١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م

رقم الإيداع

٢٠١١/٢١٣٢٥

النَّاشِرُ

دار النشر

مركز البحوث والتقنية المحفوظات

٢٤ ش أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية

ت: ٢٢٧٤١٠١٧ - ٢٢٨٧٠٩٣٥ / ٢٠٢٠٢ المحمول: ٠١٢٢٣١٢٨٩١٠ / ٠٠٢

WWW.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@taaseel.com

تابع

كتاب البيوع



[١٦١٧] **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** ، قَالَ : **حَدَّثَنَا لَيْثٌ** ،
 عَنْ **يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ** ، عَنْ **عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ** ،
 عَنْ **جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ** ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 يَقُولُ **عَامَ الْفَتْحِ** ، وَهُوَ : **بِمَكَّةَ** : **«إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ**
حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ ، وَالْمَيْتَةِ ، وَالْخِنْزِيرِ ، وَالْأَصْنَامِ » ،
 فَقِيلَ : **يَا رَسُولَ اللَّهِ** ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ ؛ فَإِنَّهُ
 يُطْلَى بِهَا السُّفْنُ ، وَيُذَهَنُ بِهَا الْجُلُودُ ،
 وَيَسْتَصْبَحُ ^(١) بِهَا النَّاسُ ؟ فَقَالَ : **«لَا ، هُوَ حَرَامٌ»** ،
 ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **عِنْدَ ذَلِكَ** : **«قَاتَلَ اللَّهُ**
الْيَهُودَ ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا

◉ في (خ) : «بابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْمَيْتَةِ وَالْأَصْنَامِ وَالْخِنْزِيرِ» .

(١) **يَسْتَصْبِحُ** : يشعلون بها سرجهم .

أَجْمَلُوهُ^(١) ، ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ .

[١/١٦١٧] **حدَّثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ .

[٢/١٦١٧] **وحدَّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ ، يَعْنِي : أَبَا عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، قَالَ : كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ .



[١٦١٨] **حدَّثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

(١) **جملت الشحم وأجلته** : إذا أذبته واستخرجت دهنه .

❁ في (خ) : «بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ مَا حَرَّمَ أَكْلُهُ» .

وَأِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ طَاوُسٍ ،
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَلَغَ عُمَرَ ، أَنَّ سَمُرَةَ بَاعَ
 خَمْرًا ، فَقَالَ : قَاتَلَ اللَّهُ سَمُرَةَ ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ
 الشُّحُومُ ، فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا»؟

[١/١٦١٨] حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ
 ابْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، يَعْنِي : ابْنَ الْقَاسِمِ ،
 عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

[١٦١٩] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ،
 قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
 الْمُسَيَّبِ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ، فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا» .

[١٦١٩/١] **وحدثنى** حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحْمُ، فَبَاعُوهُ وَأَكَلُوا ثَمَنَهُ» .



[١٦٢٠] **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا

❁ في (خ): «بَابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ بِالْوَرِقِ مِثْلًا بِمِثْلِ يَدَا يَدٍ» .

مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَلَا تُشْفُوا ^(١) بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ .
وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَلَا تُشْفُوا
بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ . وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ ^(٢) .

[١ / ١٦٢٠] **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** ، قَالَ : حَدَّثَنَا
لَيْثٌ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ
بَنِي لَيْثٍ : إِنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَأْتُرُ هَذَا عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ : فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ
وَنَافِعٌ مَعَهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ رُمْحٍ : قَالَ نَافِعٌ :
فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَنَا مَعَهُ وَاللَّيْثِيُّ حَتَّى دَخَلَ عَلَى
أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، فَقَالَ : إِنَّ هَذَا أَخْبَرَنِي أَنَّكَ

(١) الإشفاف: الزيادة والتفضيل .

(٢) الناجز: الحاضر .

تُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَعَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، فَأَشَارَ أَبُو سَعِيدٍ بِإِصْبَعِهِ إِلَى عَيْنَيْهِ وَأُذُنَيْهِ ، فَقَالَ : أَبْصَرْتُ عَيْنَيَّي وَسَمِعْتُ أُذُنَيَّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ . وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ . وَلَا تَبِيعُوا شَيْئًا غَائِبًا مِنْهُ بِنَاجِزٍ إِلَّا يَدًا بِيَدٍ » .

[٢ / ١٦٢٠] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، يَعْنِي ، ابْنَ حَازِمٍ . قَالَ ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُشْنَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُشْنَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ - كُلُّهُمْ ، عَنْ نَافِعٍ . . . بِنَحْوِ حَدِيثِ اللَّيْثِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

[٣ / ١٦٢٠] **وحدَّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا**
يَعْقُوبُ ، يَعْنِي : ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ ، عَنْ
سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ ،
وَلَا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ ، إِلَّا وَزْنَا بِوَزْنٍ ، مِثْلًا بِمِثْلِ
سَوَاءٍ بِسَوَاءٍ » .



[١٦٢١] **حدَّثنا أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ**
وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى الْمِصْرِيُّ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا
ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَحْرَمَةٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :
سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَّارٍ ، يَقُولُ : إِنَّهُ سَمِعَ
مَالِكَ بْنَ أَبِي عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَبِيعُوا الدِّينَارَ
بِالدِّينَارَيْنِ ، وَلَا الدَّرْهَمَ بِالدَّرْهَمَيْنِ » .

❁ في (خ) : «بَابُ مِنْهُ» .



[١٦٢٢] **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ .

قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ

ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ ، أَنَّهُ

قَالَ : أَقْبَلْتُ أَقْوَلَ : مَنْ يَصْطَرِفُ الدَّرَاهِمَ ، فَقَالَ

طَلْحَةَ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَهُوَ : عِنْدَ عُمَرَ بْنِ

الْخَطَّابِ : أَرِنَا ذَهَبَكَ ، ثُمَّ اثْنَا إِذَا جَاءَ خَادِمُنَا

نُعْطِيكَ وَرِقَّكَ ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : كَلَّا

وَاللَّهِ لَتُعْطِيَنَّهُ وَرِقَّهُ أَوْ لَتُرَدَّنَّ إِلَيْهِ ذَهَبَهُ ؛ فَإِنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**الْوَرِقُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ**

وَهَاءَ»^(١) ، **وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ** ، وَالشَّعِيرُ

❁ في (خ) : «بَابُ الصَّرْفِ وَبَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ نَقْدًا» .

(١) هاء وهاء : خذ وهات .

بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ
وَهَاءَ» .

[١/١٦٢٢] **وحدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . . .
بِهَذَا الْإِسْنَادِ .



[١٦٢٣] **حدثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ
قَالَ : كُنْتُ بِالشَّامِ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا مُسْلِمٌ بْنُ يَسَارٍ ،
فَجَاءَ أَبُو الْأَشْعَثِ ، قَالَ : قَالُوا : أَبُو الْأَشْعَثِ ،
أَبُو الْأَشْعَثِ ، فَجَلَسَ فَقَالُوا لَهُ : حَدِّثْ أَخَانَا
حَدِيثَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : نَعَمْ غَزَوْنَا غَزَاةَ

❁ في (خ) : «بَابٌ مِنْهُ» .

وَعَلَى النَّاسِ مُعَاوِيَةَ ، فَغَنِمْنَا غَنَائِمَ كَثِيرَةً ، فَكَانَ
فِيمَا غَنِمْنَا آنِيَةً مِنْ فِضَّةٍ فَأَمَرَ مُعَاوِيَةَ رَجُلًا أَنْ
يَبِيعَهَا فِي أُعْطِيَاتِ النَّاسِ ، فَتَسَارَعَ النَّاسُ فِي
ذَلِكَ ، فَبَلَغَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَقَامَ ، فَقَالَ : إِنِّي
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ بَيْعِ الذَّهَبِ
بِالذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ ، وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرِ
بِالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ ، وَالْمِلْحِ بِالمِلْحِ ، إِلَّا
سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، عَيْنًا بِعَيْنٍ ، فَمَنْ زَادَ أَوْ أَزْدَادَ فَقَدْ
أَرَبَى ، فَرَدَّ النَّاسُ مَا أَخَذُوا ، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاوِيَةَ
فَقَامَ حَاطِبِيًّا ، فَقَالَ : أَلَا مَا بَالَ رِجَالٍ يَتَحَدَّثُونَ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ قَدْ كُنَّا نَشْهَدُهُ وَنَضْحَبُهُ ،
فَلَمْ نَسْمَعْهَا مِنْهُ ، فَقَامَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَأَعَادَ
الْقِصَّةَ ، ثُمَّ قَالَ : لَنُحَدِّثَنَّ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنْ كَرِهَ مُعَاوِيَةُ - أَوْ قَالَ : وَإِنْ رَغِمَ ^(١) - مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَصْحَبَهُ فِي جُنْدِهِ لَيْلَةً سَوْدَاءَ ، قَالَ حَمَّادٌ هَذَا ، أَوْ نَحْوَهُ .

[١/١٦٢٣] **حدثنا إسحاق بن إبراهيم** وابن أبي عمير - جميعًا - عن عبد الوهاب الثقفي ، عن أيوب بهذا الإسناد نحوه .

[٢/١٦٢٣] **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم - واللفظ لابن أبي شيبة - قال إسحاق أخبرنا ، وقال الآخران : حدثنا وكيع ، قال : حدثنا سفيان ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي الأشعث ، عن عبادة بن

(١) **رغم وإرغام الأنف** : إلصاقه بالتراب ، والمراد : الخضوع .

الصَّامِتِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ مِثْلًا بِمِثْلِ سَوَاءٍ بِسَوَاءٍ يَدًا بِيَدٍ^(١) ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ ، فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ» .



[١٦٢٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعَبْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِيُّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرُ

(١) بعته يدا بيد : حاضرًا بحاضر .

❁ في (خ) : «بَابٌ مِنْهُ» .

بِالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ مِثْلًا بِمِثْلِ
يَدَا يَيْدٍ ، فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَرَادَ فَقَدْ أَرَبَى ، الْأَخِذُ
وَالْمُعْطَى فِيهِ سَوَاءٌ .

[١/١٦٢٤] حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ الرَّبَعِيُّ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِيُّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ
الْحُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **الذَّهَبُ
بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلِ** » . . . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .



[١٦٢٥] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ
وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا
ابْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ

 فِي (خ) : « بَابُ مِنْهُ » .

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «التَّمْرُ بِالتَّمْرِ ، وَالحِنْطَةُ بِالحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ ، وَالمَلْحُ بِالمَلْحِ - مِثْلًا بِمِثْلِ يَدَا بِيَدٍ ، فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَزَادَ ، فَقَدْ أَرَبَى إِلَّا مَا اخْتَلَفَتْ أَلْوَانُهُ» .

[١/١٦٢٥] **حَدِيثُهُ** أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ . . . بِهَذَا الإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكَرْ : «يَدَا بِيَدٍ» .

[٢/١٦٢٥] **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزْنَا بِوَزْنٍ مِثْلًا بِمِثْلِ ، وَالفِضَّةُ بِالفِضَّةِ وَزْنَا بِوَزْنٍ مِثْلًا بِمِثْلِ ، فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَزَادَ فَهُوَ رَبًّا» .

[٣ / ١٦٢٥] **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ ،**
قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، يَعْنِي : ابْنَ بِلَالٍ ، عَنْ
مُوسَى بْنِ أَبِي تَمِيمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الدِّينَارُ
بِالدِّينَارِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا ، وَالدَّرْهَمُ بِالدَّرْهَمِ ،
لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا» .

[٤ / ١٦٢٥] **حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**
ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ :
حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي تَمِيمٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ
مِثْلَهُ .



[١٦٢٦ ، ١٦٢٧] **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ ،**

❁ في (خ) : «باب النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الْوَرَقِ بِالذَّهَبِ دَيْنًا» .

قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ قَالَ : بَاعَ شَرِيكَ لِي وَرِقًا بِنَسِيئَةٍ ^(١) إِلَى الْمَوْسِمِ - أَوْ : إِلَى الْحَجِّ ، فَجَاءَ إِلَيَّ فَأَخْبَرَنِي ، فَقُلْتُ : هَذَا أَمْرٌ لَا يَصْلُحُ ، قَالَ : قَدْ بَعْتُهُ فِي الشُّوقِ ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ ، فَاتَّيْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نَبِيعُ هَذَا الْبَيْعِ ، فَقَالَ : «مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَا بَأْسَ بِهِ ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَهُوَ رَبًّا» ، وَائْتِ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ ؛ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ تِجَارَةً مِنِّي ، فَاتَّيْتُه فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ .

[١٦٢٦ ، ١٦٢٧ / ١] **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ حَبِيبٍ ،

(١) النساء والنسيئة : البيع إلى أجل معلوم .

سَمِعَ أَبَا الْمِنْهَالِ يَقُولُ : سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ
عَنِ الصَّرْفِ ، فَقَالَ : سَلْ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ ؛ فَهُوَ أَعْلَمُ ،
فَسَأَلْتُ زَيْدًا ، فَقَالَ : سَلِ الْبَرَاءَ ؛ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ ، ثُمَّ
قَالَا : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ
دَيْنًا .



[١٦٢٨] **حدثنا** أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَادُ
ابْنُ الْعَوَّامِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ
قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ ،
وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَأَمَرْنَا أَنْ
نَشْتَرِيَ الْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا وَنَشْتَرِيَ
❀ في (خ) : «بَابُ مِنْهُ» .

الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا ، قَالَ : فَسَأَلَهُ رَجُلٌ ،
فَقَالَ : يَدَا بَيْدٍ؟ فَقَالَ : هَكَذَا سَمِعْتُ .

[١٦٢٨ / ١] **حدثني إسحاق بن منصور** ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ، عَنْ
يَحْيَى ، وَهُوَ : ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ
أَبِي إِسْحَاقَ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ أَخْبَرَهُ ،
أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ .



[١٦٢٩] **حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح** ،
قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيئٍ
الْخَوْلَانِيُّ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ رَبَاحِ اللَّخْمِيِّ
يَقُولُ : سَمِعْتُ فَضَالََةَ بْنَ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ يَقُولُ :

❁ في (خ) : «بَابُ بَيْعِ الْقِلَادَةِ فِيهَا خَرْزٌ وَذَهَبٌ» .

أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ بِخَيْبَرَ - بِقِلَادَةٍ فِيهَا
 خَرَزٌ وَذَهَبٌ ، وَهِيَ مِنَ الْمَغَانِمِ تَبَاعُ ، فَأَمَرَ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالذَّهَبِ الَّذِي فِي الْقِلَادَةِ ، فَزَرَعَ
 وَحَدَهُ ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **الذَّهَبُ
 بِالذَّهَبِ وَزَنَا بِوَزْنٍ** » .

[١/١٦٢٩] **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 لَيْثٌ ، عَنْ أَبِي شَجَاعٍ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ
 خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ ، عَنْ حَنْشِ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنْ
 فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ : اشْتَرَيْتُ يَوْمَ خَيْبَرَ قِلَادَةً فِيهَا
 اثْنَا عَشَرَ دِينَارًا فِيهَا ذَهَبٌ وَخَرَزٌ ، فَفَصَّلْتُهَا ،
 فَوَجَدْتُ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ دِينَارًا ، فَذَكَرْتُ
 ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : « **لَا تَبَاعُ حَتَّى تُفْصَلَ** » .

[٢/١٦٢٩] **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ** ،

قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدٍ . . .
بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ .

[٣/١٦٢٩] **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** ، قَالَ : حَدَّثَنَا
لَيْثٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ الْجَلَّاحِ أَبِي كَثِيرٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنِي حَنْشُ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ
عُبَيْدٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ نَبَايِعُ
الْيَهُودَ الْأَوْقِيَّةَ ^(١) الذَّهَبَ بِالْدَيْنَارَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **« لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا
وَزْنًا بِوَزْنٍ »** .

[٤/١٦٢٩] **حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ** ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعَاوِرِيِّ
وَعَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ وَغَيْرِهِمَا ، أَنَّ عَامِرَ بْنَ يَحْيَى

(١) الْأَوْقِيَّةُ وَالْوَقِيَّةُ : وزن مقداره (٨ ، ١١٨) جرامًا .

الْمَعَاظِرِيَّ أَخْبَرَهُمْ عَنْ حَنْشٍ أَنَّهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ
 فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ فِي غَزْوَةِ فَطَارَتْ ^(١) لِي وَلِأَصْحَابِي
 قِلَادَةٌ فِيهَا ذَهَبٌ وَوَرِقٌ وَجَوْهَرٌ ، فَأَرَدْتُ أَنْ
 أَشْتَرِيهَا ، فَسَأَلْتُ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ فَقَالَ : انزِعْ
 ذَهَبَهَا فَاجْعَلْهُ فِي كِفَّةٍ ، وَاجْعَلْ ذَهَبَكَ فِي كِفَّةٍ ،
 ثُمَّ لَا تَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
 الْآخِرِ ، فَلَا يَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلِ» .



[١٦٣٠] حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو .

(١) الطائر : الحظ والنصيب .

❁ في (خ) : «بَابُ بَيْعِ الطَّعَامِ بِالطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلِ» .

وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ
 عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ، أَنَّ
 بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ
 أَرْسَلَ غَلَامَهُ بِصَاعِ قَمْحٍ فَقَالَ: بَعُهُ ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ
 شَعِيرًا، فَذَهَبَ الْغَلَامُ، فَأَخَذَ صَاعًا وَزِيَادَةً بَعْضِ
 صَاعٍ، فَلَمَّا جَاءَ مَعْمَرٌ أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ
 مَعْمَرٌ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟! انْطَلِقْ فَرُدَّهُ، وَلَا تَأْخُذَنَّ
 إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ؛ فَإِنِّي كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 يَقُولُ: «الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلٍ»، وَكَانَ طَعَامُنَا
 يَوْمَئِذٍ الشَّعِيرَ، قِيلَ: فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمِثْلِهِ، قَالَ: إِنِّي
 أَخَافُ أَنْ يُضَارِعَ.

[١٦٣١، ١٦٣٢] حدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ

فَعَنْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، يَعْنِي : ابْنَ بِلَالٍ ،
عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ
سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ
وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا
بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ ، فَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ ، فَقَدِمَ
بِتَمْرٍ جَنِيبٍ ^(١) ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَكَلُ تَمْرٍ
خَيْبَرَ هَكَذَا؟ » قَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا
لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ ^(٢) ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَفْعَلُوا ، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلِ ، أَوْ
بِيعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِثَمَنِهِ مِنْ هَذَا ، وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ » .
[١٦٣١ ، ١٦٣٢ / ١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ :

(١) الجنيب : نوع جيد من التمر .

(٢) الجمع : تمر رديء مختلط لا يعرف اسمه .

قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ،
 عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ ، فَجَاءَهُ
 بِتَمْرٍ جَنِيبٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَكُلْ تَمْرٍ
 خَيْبَرَ هَكَذَا؟» قَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا
 لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ ، وَالصَّاعَيْنِ
 بِالثَّلَاثَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَلَا تَفْعَلْ ، بَعْ
 الْجَمْعَ بِالذَّرَاهِمِ ، ثُمَّ ابْتَعْ بِالذَّرَاهِمِ جَنِيبًا» .



[١٦٣١ ، ١٦٣٢ / ٢] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحِ الْوُحَاظِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

❁ فِي (خ) : «بَابٌ مِنْهُ» .

مُعَاوِيَةَ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ
 وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا
 جَمِيعًا ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 مُعَاوِيَةَ ، وَهُوَ : ابْنُ سَلَامٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى ،
 وَهُوَ : ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ
 عَبْدِ الْغَافِرِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ : جَاءَ
 بِلَالٌ بِتَمْرٍ بَرْنِيِّ^(١) ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مِنْ
 أَيْنَ هَذَا؟» فَقَالَ بِلَالٌ : تَمْرٌ كَانَ عِنْدَنَا رَدِيءٌ ،
 فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ لِمَطْعَمِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ : «أَوْهٌ^(٢) ، عَيْنُ الرَّبَا
 لَا تَفْعَلْ ؛ وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ التَّمْرَ ، فَبِعْهُ

(١) البرني : ضرب من التمر أصفر مدور .

(٢) أوه : كلمة تقال عند الشكاية والتوجع .

بِبَيْعٍ آخَرَ ثُمَّ اشْتَرِي بِهِ» ، لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ سَهْلٍ فِي حَدِيثِهِ : عِنْدَ ذَلِكَ .

[١٦٣١، ١٦٣٢ / ٣] حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ ، عَنْ أَبِي قَزَعَةَ الْبَاهِلِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ ، فَقَالَ : «مَا هَذَا التَّمْرُ مِنْ تَمْرِنَا؟» فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَعْنَا تَمْرَنَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ مِنْ هَذَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَذَا الرِّبَا فَرُدُّوهُ ، ثُمَّ بَيْعُوا تَمْرِنَا ، وَاشْتَرُوا لَنَا مِنْ هَذَا» .



[١٦٣١، ١٦٣٢ / ٤] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ :

❁ فِي (خ) : «بَابُ إِثْبَاتِ الرِّبَا فِي بُيُوعِ التَّقْدِ وَنَسْخِ قَوْلِ مَنْ قَالَ : إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ» .

أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ
يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : كُنَّا
نُزْرَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ
الْخِلْطُ^(١) مِنَ التَّمْرِ - فَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ ،
فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «لَا صَاعِي تَمْرٍ
بِصَاعٍ ، وَلَا صَاعِي حِنْطَةٍ بِصَاعٍ ، وَلَا دِرْهَمٍ
بِدِرْهَمَيْنِ» .

[١٦٣١ ، ١٦٣٢ / ٥] **حَدَّثَنَا** عَمْرُو النَّاقِدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ
أَبِي نَضْرَةَ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّرْفِ ،
فَقَالَ : أَيَّدَا بِيَدٍ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَلَا بَأْسَ بِهِ ،
فَأَخْبَرْتُ أَبَا سَعِيدٍ ، فَقُلْتُ : إِنِّي سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ

(١) الخلط : المختلط من أنواع شتى .

عَنِ الصَّرْفِ ، فَقَالَ : أَيَّدَا بِيَدٍ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ :
 فَلَا بَأْسَ بِهِ ، قَالَ : أَوْ قَالَ ذَلِكَ؟! إِنَّا سَنَكْتُبُ إِلَيْهِ
 فَلَا يُفْتِيكُمْوهُ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ ، لَقَدْ جَاءَ بَعْضُ فِتْيَانِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ فَأَنْكَرَهُ ، فَقَالَ : «كَأَنَّ هَذَا لَيْسَ
 مِنْ تَمْرٍ أَرْضِنَا» ، قَالَ : كَانَ فِي تَمْرٍ : أَرْضِنَا - أَوْ :
 فِي تَمْرِنَا - الْعَامَ بَعْضُ الشَّيْءِ فَأَخَذْتُ هَذَا
 وَزِدْتُ بَعْضَ الزِّيَادَةِ ، فَقَالَ : «أَضَعَفْتُ ؛ أَرْبَيْتُ ،
 لَا تَقْرَبَنَّ هَذَا ، إِذَا رَأَيْتَ^(١) مِنْ تَمْرِكَ شَيْءٌ فَبِعْهُ ، ثُمَّ
 اشْتَرِ الَّذِي تُرِيدُ مِنَ التَّمْرِ» .

[١٦٣١ ، ١٦٣٢ / ٦] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا دَاوُدُ ، عَنْ
 أَبِي نَضْرَةَ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ ، عَنِ

(١) الريب والريبة : الشك .

الصَّرْفِ ، فَلَمْ يَرِيَا بِهِ بَأْسًا ، فَإِنِّي لَقَاعِدٌ عِنْدَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّرْفِ ، فَقَالَ : مَا زَادَ فَهُوَ رَبًّا ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ لِقَوْلِهِمَا ، فَقَالَ : لَا أَحَدُّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، جَاءَهُ صَاحِبٌ نَخْلِهِ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ طَيِّبٍ ، وَكَانَ تَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا اللَّوْنُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «أَنْتَى لَكَ هَذَا؟» قَالَ : انْطَلَقْتُ بِصَاعَيْنِ فَاشْتَرَيْتُ بِهِ هَذَا الصَّاعَ ، فَإِنَّ سِعْرَ هَذَا فِي السُّوقِ كَذَا وَسِعْرَ هَذَا كَذَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَيْلَكَ! أَرَبَيْتَ إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ ، فَبِعَ تَمْرَكَ بِسِلْعَةٍ ، ثُمَّ اشْتَرِ بِسِلْعَتِكَ أَيَّ تَمْرٍ شِئْتَ» ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَالْتَمَرُ بِالتَّمْرِ أَحَقُّ أَنْ يَكُونَ رَبًّا ، أَمْ الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ؟ قَالَ : فَاتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ بَعْدَ فَتْهَانِي ، وَلَمْ آتِ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ :

فَحَدَّثَنِي أَبُو الصَّهْبَاءِ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْهُ
بِمَكَّةَ فَكَرِهَهُ .

[١٦٣٣، ١٦٣٤] **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ

حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - جَمِيعًا - عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ -
وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ - قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ
عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ
الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالدَّرْهَمُ بِالدَّرْهَمِ
مِثْلًا بِمِثْلِ ، مَنْ زَادَ أَوْ ازْدَادَ فَقَدْ أَرَبَى ، فَقُلْتُ لَهُ :
إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ غَيْرَ هَذَا ، فَقَالَ : قَدْ لَقِيتُ
ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقُلْتُ : أَرَأَيْتَ هَذَا الَّذِي تَقُولُ أَشْيَاءَ
سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ وَجَدْتَهُ فِي
كِتَابِ اللَّهِ ﷻ؟ فَقَالَ : لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ وَلَمْ أَجِدْهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي

أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الرَّبَافِي النَّسِيئَةُ» .

[١٦٣٣ ، ١٦٣٤ / ١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ
- وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو - قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ
الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ : سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ :
أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّمَا
الرَّبَافِي النَّسِيئَةُ» .

[١٦٣٣ ، ١٦٣٤ / ٢] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا عَفَّانُ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا بِهِزٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
ابْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ

أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا رَبَّاءَ فِيمَا
كَانَ يَدًا بَيْدًا» .

[١٦٣٣ ، ١٦٣٤ / ٣] حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ :
حَدَّثَنَا هِشْلُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، قَالَ :
حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ
لَقِيَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ لَهُ : أَرَأَيْتَ قَوْلَكَ فِي
الصَّرْفِ ، أَشَيْئًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَمْ شَيْئًا
وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُلاً
لَا أَقُولُ ، أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ ، وَأَمَّا
كِتَابُ اللَّهِ فَلَا أَعْلَمُهُ ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي أَسَامَةُ بْنُ
زَيْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَلَا إِنَّمَا الرَّبَاءُ فِي
النَّسِيئَةِ» .



[١٦٣٥] **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُعِيرَةَ ، قَالَ : سَأَلَ شِبَاكُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : فَحَدَّثَنَا عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكِلَ الرَّبَا ، وَمُؤْكِلَهُ ، قَالَ : قُلْتُ : وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيهِ؟ قَالَ : إِنَّمَا نَحَدِّثُ بِمَا سَمِعْنَا .

[١٦٣٦] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكِلَ الرَّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيهِ ، وَقَالَ : **«هَمْ سَوَاءٌ»** .

❁ في (خ) : «بَابُ لَعْنِ أَكِلِ الرَّبَا وَمُؤْكِلِهِ» .



[١٦٣٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ
 الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ ،
 عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : سَمِعْتُهُ
 يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - وَأَهْوَى
 النُّعْمَانُ بِإِصْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ : «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ ، وَإِنَّ
 الْحَرَامَ بَيْنَ ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ
 النَّاسِ ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ^(١) لِدِينِهِ
 وَعَرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ
 كَالرَّاعِي يَزْعَى حَوْلَ الْحِمَى^(٢) يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ^(٣)

❁ في (خ) : «بَابُ أَخْذِ الْحَلَالِ الْبَيْنِ وَتَرْكِ الشُّبُهَاتِ» .

(١) الاستبراء : تقصي البحث عن الشيء لقطع الشبهة .

(٢) الحمى : الشيء المحمي المحظور .

(٣) رتع حول الحمى : طاف به ودار حوله .

فِيهِ ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى ، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ
مَحَارِمَهُ ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً ^(١) إِذَا صَلَحَتْ
صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلَا
وَهِيَ الْقَلْبُ .

[١ / ١٦٣٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ :
أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ . . .
بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

[٢ / ١٦٣٧] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
جَرِيرٌ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، وَأَبِي فَرْوَةَ الْهَمْدَانِيِّ . وَحَدَّثَنَا
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، يَعْنِي :
ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ

(١) المضغ : قطعة من اللحم .

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدٍ - كُلُّهُمْ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ
النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ
غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ زَكَرِيَاءَ أَتَمُّ مِنْ حَدِيثِهِمْ وَأَكْثَرُ .

[٣ / ١٦٣٧] **حدَّثنا** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ
اللَيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنِ جَدِّي ،
قَالَ : حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
سَعِيدُ بْنُ أَبِي هَلَالٍ ، عَنِ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ
عَامِرِ الشَّعْبِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ نُعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ بْنَ
سَعْدٍ ، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ يَخْطُبُ
النَّاسَ بِحِمَصَ - وَهُوَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ : « **الْحَلَالُ بَيْنَ ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ . . .** » فَذَكَرَ
بِمِثْلِ حَدِيثِ زَكَرِيَاءَ عَنِ الشَّعْبِيِّ إِلَى قَوْلِهِ :
« **يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ .** »



[١٦٣٨] **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ**، قَالَ :
حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ : **حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ**، عَنْ **عَمْرِ**، قَالَ :
حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى
جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَعْيَا^(١)، فَأَرَادَ أَنْ يُسَيِّبَهُ^(٢)، قَالَ :
فَلَحِقَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَدَعَا لِي وَضَرَبَهُ، فَسَارَ سَيْرًا
لَمْ يَسِرْ مِثْلَهُ، قَالَ : **«بِعْنِيهِ بِوُقْيَةٍ»**، قُلْتُ : لَا، ثُمَّ
قَالَ : «بِعْنِيهِ»، فَبِعْتُهُ بِوُقْيَةٍ وَاسْتَتْنَيْتُ عَلَيْهِ
حُمْلَانَهُ إِلَى أَهْلِي، فَلَمَّا بَلَغْتُ أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ،
فَنَقَدَنِي ثَمَنَهُ ثُمَّ رَجَعْتُ، فَأَرْسَلَ فِي أَثْرِي، فَقَالَ :

❁ في (خ) : «بَابُ بَيْعِ الْبُعِيرِ وَاسْتَتْنَاءِ حُمْلَانِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ» .

(١) الإعياء : التعب والإجهاد .

(٢) التسييب : إرسال الدواب .

«أَتَرَانِي مَا كَسْتُكَ^(١) لِأَخَذَ جَمَلَكَ؟! خُذْ جَمَلَكَ
وَدَرَاهِمَكَ ، فَهُوَ لَكَ» .

[١ / ١٦٣٨] **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرِمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
عَيْسَى ، يَعْنِي : ابْنَ يُونُسَ ، عَنْ زَكَرِيَاءَ ، عَنْ
عَامِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . . . بِمِثْلِ
حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ .

[٢ / ١٦٣٨] **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا ،
وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ
الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتَلَّحَقَ بِي ، وَتَحْتِي نَاضِحٌ^(٢) لِي

(١) الماكسة : استنقاص الثمن .

(٢) الناضح : الواحد من الإبل التي يُستقى عليها .

قَدْ أَعْيَا وَلَا يَكَادُ يَسِيرُ ، قَالَ : فَقَالَ لِي : «مَا
لِبَعِيرِكَ؟» قَالَ : قُلْتُ : عَلِيلٌ ، قَالَ : فَتَخَلَّفَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ
 الْإِبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ ، قَالَ : فَقَالَ لِي : «**كَيْفَ تَرَى**
بَعِيرِكَ؟» قَالَ : قُلْتُ : بِخَيْرٍ قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ ،
 قَالَ : «**أَفْتَبِعُغْنِيهِ؟**» فَاسْتَحْيَيْتُ وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاصِحٌ
 غَيْرُهُ ، قَالَ : فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَيَّ أَنْ لِي
 فَقَارَ ظَهْرِهِ ^(١) حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ ، قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي عَرُوسٌ ، فَاسْتَأذَنْتُهُ فَأَذِنَ لِي ،
 فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى انْتَهَيْتُ ،
 فَلَقِيَنِي خَالِي فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ ^(٢) ، فَأَخْبَرْتُهُ

(١) فقار ظهره: ركوبه ، فكنى بالفقار عن الظهر .

(٢) البعير: الجمل .

بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ ، فَلَامَنِي فِيهِ ، قَالَ : وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ : «مَا تَزَوَّجْتَ؟ أَيْكْرًا أَمْ ثَيِّبًا^(١)» فَقُلْتُ لَهُ : تَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا ، قَالَ : «أَفَلَا تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبُهَا؟» فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تُؤْفِي وَالِدِي - أَوْ : اسْتُشْهِدَ - وَوَلِي أَخَوَاتٍ صِغَارًا ؛ فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ إِلَيْهِنَّ مِثْلَهُنَّ ، فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ ، وَلَا تَقُومَ عَلَيْهِنَّ ؛ فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبُهُنَّ . قَالَ : فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ^(٢) إِلَيْهِ بِالْبَعِيرِ ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ وَرَدَّهُ عَلَيَّ .

- (١) الثيب : من ليست ب بكر .
 (٢) الغدو : الذهاب أول النهار .

[٣/١٦٣٨] **حدثنا** عثمان بن أبي شيبه، قال: **حدثنا** جريز، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر قال: **أقبلنا من مكة إلى المدينة مع رسول الله ﷺ، فاعتل جملي... وساق الحديث بقصته، وفيه: ثم قال لي: «بغني جملك هذا»، قال: قلت: لا بل هو لك، قال: «لا، بل بغنيه»، قال: قلت: لا بل هو لك يا رسول الله، قال: «لا، بل بغنيه»، قال: قلت: فإن لرجل علي أوقية ذهب، فهو لك بها، قال: «قد أخذته، فتبلغ عليه إلى المدينة»، قال: فلما قدمت المدينة قال رسول الله ﷺ لبلال: «أعطه أوقية من ذهب، وزده»، قال: فأعطاني أوقية من**

ذَهَبٍ وَزَادَنِي قَيْرَاطًا ، قَالَ : فَقُلْتُ : لَا تُفَارِقْنِي
 زِيَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : فَكَانَ فِي كَيْسٍ لِي
 فَأَخَذَهُ أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ ^(١) .

[٤ / ١٦٣٨] **حدَّثنا أبو كامل الجَحْدَرِيُّ** ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ ، عَنْ
 أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ
 النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَتَخَلَّفَ نَاضِحِي . . . وَسَاقَ
 الْحَدِيثَ ، وَقَالَ فِيهِ : فَنَخَسَهُ ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
 ثُمَّ قَالَ لِي : **« اذْكَبْ بِاسْمِ اللَّهِ »** ، وَزَادَ أَيْضًا قَالَ فَمَا
 زَالَ يَزِيدُنِي وَيَقُولُ : **« وَاللَّهِ يَغْفِرُ لَكَ »** .

(١) الحرة : حرة بني بياضة بالمدينة .

(٢) النخس : الدفع والحركة .



[٥/١٦٣٨] **حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ**، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا أَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ أَعْيَا بَعِيرِي، قَالَ: فَتَخَسَّهُ فَوَثَبَ، فَكُنْتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَحْسِبُ خِطَامَهُ^(١) لِأَسْمَعَ حَدِيثَهُ، فَمَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَلَحِقَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: **«بِعْنِيهِ»**، فَبِعْتُهُ مِنْهُ بِخَمْسِ أَوْاقٍ، قَالَ: قُلْتُ: عَلِيٌّ أَنْ لِي ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: **«وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ»**، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ أَتَيْتُهُ بِهِ، فَزَادَنِي وُقِيَّةً ثُمَّ وَهَبَهُ لِي.

[٦/١٦٣٨] **حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرِمٍ الْعَمِّيُّ**، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ

❁ في (خ): «بَابٌ مِنْهُ». (١) الخِطَامُ: الحبل.

عُقْبَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِي ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ - أَظُنُّهُ قَالَ - غَازِيًا . . . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ وَزَادَ فِيهِ : قَالَ : « يَا جَابِرُ ، أَتَوَفَّيْتَ الثَّمْنَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : « لَكَ الثَّمْنُ وَلَكَ الْجَمَلُ ، لَكَ الثَّمْنُ وَلَكَ الْجَمَلُ » .

[٧ / ١٦٣٨] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَارِبِ ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : اشْتَرَى مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا بُوْقِيَّتَيْنِ وَدِرْهَمٍ أَوْ دِرْهَمَيْنِ ، قَالَ : فَلَمَّا قَدِمَ صَرَاةَ أَمْرٍ بِبَقْرَةٍ ، فَذَبَحَتْ فَأَكَلُوا مِنْهَا ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ رُكْعَتَيْنِ ، وَوَزَنَ لِي ثَمْنَ الْبَعِيرِ ، فَأَرْجَحَ لِي .

[١٦٣٨/٨] **حدثني** يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَارِبٌ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِهَذِهِ الْقِصَّةِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِشَمَنِ قَدْ سَمَّاهُ ، وَلَمْ يَذْكَرِ الْأَوْقِيَّتَيْنِ وَالذَّرْهَمَ وَالذَّرْهَمَيْنِ ، وَقَالَ : أَمَرَ بِبَقْرَةٍ ، فَنَحَرَتْ ثُمَّ قُسِمَ لِحَمُّهَا .

[١٦٣٨/٩] **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ : « **قَدْ أَخَذْتُ جَمَلَكَ بِأَرْبَعَةِ دَنَانِيرٍ ، وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ** » .



[١٦٣٩] **حدثنا** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْجٍ ،

في (خ) : « **بَابُ مَنْ اسْتَسَلَفَ شَيْئًا فَقَضَى خَيْرًا مِنْهُ وَخَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً** » .

قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَسَلَفَ مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا^(١)، فَقَدِمَتْ عَلَيْهِ إِبِلٌ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَأَمَرَ أَبَا رَافِعٍ أَنْ يَقْضِيَ الرَّجُلَ بَكْرَهُ فَرَجَعَ إِلَيْهِ أَبُو رَافِعٍ، فَقَالَ: لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا خِيَارًا رَبَاعِيًا^(٢)، فَقَالَ: «أَعْطِهِ إِيَّاهُ، إِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً».

[١/١٦٣٩] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ

(١) البكر: الفتي من الإبل.

(٢) الرباعي من الإبل: ما طلعت رباعيته ودخل في السنة السابعة.

مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : اسْتَسَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَكْرًا . . . بِمِثْلِهِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : «فَإِنَّ خَيْرَ عِبَادِ اللَّهِ أَحْسَنُهُمْ قِضَاءً» .

[١٦٤٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عَثْمَانَ الْعَبْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقٌّ فَأَغْلَظَ لَهُ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا» ، فَقَالَ لَهُمْ : «اشْتَرُوا لَهُ سِنًّا^(١) ، فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ» ، فَقَالُوا : إِنَّا لَا نَجِدُ إِلَّا سِنًّا هُوَ خَيْرٌ مِنْ سِنِّهِ ، قَالَ : «فَاشْتَرَوْهُ فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ ؛ فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ - أَوْ : خَيْرِكُمْ - أَحْسَنَكُمْ قِضَاءً» .

(١) السن من الإبل : نوع منها .

[١/١٦٤٠] **حدثنا أبو كريب**، قال: **حدَّثنا وكيع**، عن **علي بن صالح**، عن **سلمة بن كهيل**، عن **أبي سلمة**، عن **أبي هريرة** قال: **استقرض رسول الله ﷺ سِنًا، فأعطى سِنًا فوقه**، وقال: **«خياركم محاسنكم قضاء»**.

[٢/١٦٤٠] **حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير**، قال: **حدَّثنا أبي**، قال: **حدَّثنا سفيان**، عن **سلمة بن كهيل**، عن **أبي سلمة**، عن **أبي هريرة** قال: **جاء رجل يتقاضى رسول الله ﷺ بغيراً، فقال: «أعطوه سِنًا فوق سنِّه»** - وقال: **«خيركم أحسنكم قضاء»**.



[١٦٤١] **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي وابن رُمج ،
 قالا : أخبرنا الليث . وحدثنا قتيبة بن سعيد ،
 قال : حدثنا ليث ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال :
 جاء عبد ، فبايع النبي ﷺ على الهجرة ، ولم
 يشعر أنه عبد ، فجاء سيده يريدُه ، فقال له النبي
 ﷺ : **«بغنيه»** ، فاشتراه بعبدين أسودين ، ثم لم
 يبايع أحدا بعد حتى يسأله : **«عبد هو؟»**



[١٦٤٢] **حدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن
 أبي شيبه ومحمد بن العلاء - واللفظ ليحيى -
 قال يحيى : أخبرنا ، وقال الآخران : حدثنا

❁ في (خ) : «باب بيع العبد بالعبدين» .

❁ في (خ) : «باب البيع والرهن» .

أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ
 الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا بِنَسِيئَةٍ ، فَأَعْطَاهُ دِرْعًا ^(١) لَهُ رَهْنًا .
 [١/١٦٤٢] **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ**
 وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ،
 عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ
 عَائِشَةَ قَالَتْ : اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ
 طَعَامًا وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ .

[٢/١٦٤٢] **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ،**
 قَالَ : أَخْبَرَنَا الْمَخْرُومِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ : ذَكَرْنَا
 الرَّهْنَ فِي السَّلْمِ ^(٢) عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، فَقَالَ :

(١) الدرع : نسيج من حديد يُلبس في الحرب .

(٢) السلم : الثمن في سلعة معلومة إلى أمد معلوم .

حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ ، وَرَهْنَهُ دِرْعًا لَهُ مِنْ حَدِيدٍ .

[٣ / ١٦٤٢] **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . مِثْلَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ : مِنْ حَدِيدٍ .



[١٦٤٣] **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو النَّاقِدُ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ : عَمْرُو ، حَدَّثَنَا ، وَقَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ ،

❁ في (خ) : «بَابُ السَّلْفِ فِي الشَّمَارِ» .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُمْ يُسَلِفُونَ فِي الثَّمَارِ السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ ، فَقَالَ : «مَنْ سَلَفَ فِي تَمْرٍ ، فَلْيُسَلِفْ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ ، وَوَزْنِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجْلِ مَعْلُومٍ» .

[١ / ١٦٤٣] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ يُسَلِفُونَ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَسْلَفَ فَلَا يُسَلِفْ إِلَّا فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ» .

[٢ / ١٦٤٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ - جَمِيعًا - عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ

مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ ، وَلَمْ يَذْكَرْ : «إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ» .

[٣/١٦٤٣] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ - كِلَاهُمَا ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ . . . بِإِسْنَادِهِمْ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، يَذْكَرُ فِيهِ : «إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ» .



[١٦٤٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانٌ ، يَعْنِي : ابْنَ بِلَالٍ ، عَنْ يَحْيَى ، وَهُوَ : ابْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ

❁ في (خ) : «بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحُكْرَةِ» .

يُحَدِّثُ أَنَّ مَعْمَرًا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ
اِخْتَكَّرَ فَهُوَ خَاطِئٌ» ، فَقِيلَ لِسَعِيدٍ : فَإِنَّكَ تَحْتَكِرُ ،
 قَالَ سَعِيدٌ : إِنَّ مَعْمَرًا الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُ هَذَا
 الْحَدِيثَ كَانَ يَحْتَكِرُ .

[١/١٦٤٤] **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 عَجْلَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ**» .

[٢/١٦٤٤] **حَدَّثَنَا** بَعْضُ أَصْحَابِنَا ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ
 عَوْنٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ
 عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ،
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبِي مَعْمَرٍ -

أَحَدِ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى .



[١٦٤٥] **حدثنا** زهيرُ بنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأَمْوِيُّ . وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ - كِلَاهُمَا ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ**»^(١) ، **مَمْحَقَةٌ لِلرَّبْحِ** .

❁ في (خ) : «بابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ» .

(١) **منفقة** : مسبب لسرعة بيعها والحرص عليها .

[١٦٤٦] **حدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ؛ فَإِنَّهُ يُنْفَقُ، ثُمَّ يَمْحَقُ».**



[١٦٤٧] **حدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ. وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:**

❁ في (خ): «بَابُ الشُّفْعَةِ لِلشَّرِيكِ».

«مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكَ فِي رَبْعَةٍ أَوْ نَحْلٍ ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذَنَ شَرِيكَهُ ؛ فَإِنْ رَضِيَ أَخَذَ ، وَإِنْ كَرِهَ تَرَكَ .»

[١ / ١٦٤٧] **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ - قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ شِرْكَةٍ لَمْ تُقَسَّمْ رَبْعَةً أَوْ حَائِطٍ لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذَنَ شَرِيكَهُ ، فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ ، فَإِذَا بَاعَ وَلَمْ يُؤْذَنَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ .

[٢ / ١٦٤٧] **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا

ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الشَّفْعَةُ فِي كُلِّ شِرْكٍ : فِي أَرْضٍ أَوْ رُبْعٍ أَوْ حَائِطٍ ، لَا يَصْلُحُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يَعْضَ عَلَى شَرِيكِهِ ، فَيَأْخُذَ أَوْ يَدَعَ ، فَإِنْ أَبِي فَشَرِيكُهُ أَحَقُّ بِهِ حَتَّى يُؤْذَنَ» .



[١٦٤٨] حدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ» ، قَالَ : ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ؟! وَاللَّهِ لَأَرْمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْتافِكُمْ .

❁ في (خ) : «بَابُ غَرَزِ الْخَشَبِ فِي جِدَارِ الْجَارِ» .

[١٦٤٨/١] **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ - كُلُّهُمْ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ .



[١٦٤٩] **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ : ابْنُ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ

❁ في (خ) : «بَابُ مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا طَوْقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ» .

زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
**«مَنْ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا ، طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ» .**

[١/١٦٤٩] **حَدَّثَنَا** حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ،
 أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
 نُفَيْلٍ ، أَنَّ أَرْوَى خَاصَمَتُهُ فِي بَعْضِ دَارِهِ ، فَقَالَ :
 دَعُوهَا وَإِيَّاهَا ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 يَقُولُ : **«مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، طَوَّقَهُ
 فِي سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»** ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً
 فَأَعْمِ بَصَرَهَا ، وَاجْعَلْ قَبْرَهَا فِي دَارِهَا ، قَالَ :
 فَرَأَيْتُهَا عَمِيَاءَ تَلْتَمِسُ الْجُدْرَ ، تَقُولُ : أَصَابَتْنِي
 دَعْوَةُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، فَبَيْنَمَا هِيَ تَمْشِي فِي الدَّارِ

مَرَّتْ عَلَى بَيْتِ فِي الدَّارِ ، فَوَقَعَتْ فِيهَا فَكَانَتْ قَبْرَهَا .

[١٦٤٩ / ٢] **حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ أَرْوَى بِنْتَ أُوَيْسٍ ادَّعَتْ عَلَى سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا ، فَحَاصَمْتُهُ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ، فَقَالَ سَعِيدٌ : أَنَا كُنْتُ أَخَذُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئًا بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ ! قَالَ : وَمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ الْأَرْضِ ظُلْمًا ، طَوَّقَهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ » ، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ : لَا أَسْأَلُكَ بَيِّنَةً بَعْدَ هَذَا ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَعَمَّ بَصَرُهَا وَاقْتُلْهَا فِي أَرْضِهَا ، قَالَ : فَمَا**

مَاتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا ، ثُمَّ بَيْنَا هِيَ تَمْشِي فِي
أَرْضِهَا إِذْ وَقَعَتْ فِي حُفْرَةٍ فَمَاتَتْ .

[١٦٤٩/٣] **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ :**

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ،

عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ

ﷺ يَقُولُ : **« مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا ، فَإِنَّهُ**

يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .

[١٦٥٠] **وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ :** حَدَّثَنَا

جَرِيرٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **« لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ شِبْرًا مِنْ**

الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، إِلَّا طَوَّقَهُ اللَّهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

[١٦٥١] **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ ، قَالَ :**

حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، يَعْنِي ، ابْنَ عَبْدِ الْوَارِثِ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْبٌ ، وَهُوَ : ابْنُ شَدَّادٍ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا يَحْيَى ، وَهُوَ : ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 إِبْرَاهِيمَ ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ ، وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمِهِ
 خُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ ، وَأَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ
 ذَلِكَ لَهَا ، فَقَالَتْ : يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ ؛
 فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ ظَلَمَ قَيْدًا ^(١) شَبْرًا مِنَ
 الْأَرْضِ ، طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .

[١/١٦٥١] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
 حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 يَحْيَى ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ
 حَدَّثَهُ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ . . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

(١) القيد : القدر .



[١٦٥٢] **حدثني** أبو كامل فضيل بن حسين ، حدثنا
عبد العزيز بن المختار ، حدثنا خالد الحذاء ، عن
يوسف بن عبد الله ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن
النبي ﷺ قال : **« إذا اختلفتم في الطريق جعل
عرضه سبع أذرع ^(١) »** .



❁ في (خ) : «باب إذا اختلف في الطريق» .
(١) الأذرع : جمع الذراع ، وهو مقياس طوله : ٤٨ سنتيمتراً .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ

١٤- كِتَابُ الْفَرَائِضِ

[١٦٥٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى ، قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ ، وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ» .



[١٦٥٤] **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، وَهُوَ:**
النَّزَيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «الْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى
رَجُلٍ ذَكَرٍ» .

[١ / ١٦٥٤] **حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ، قَالَ:**
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ
الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحِقُوا
الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضَ فَلِأَوْلَى
رَجُلٍ ذَكَرٍ» .

◉ في (خ): «بَابُ الْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَلِأَوْلَى
 رَجُلٍ ذَكَرٍ» .

[٢ / ١٦٥٤] **حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع** وعبد بن حميد - واللفظ لابن رافع ، قال إسحاق : **حدثنا** ، وقال الأخران : **أخبرنا** عبد الرزاق ، قال : **أخبرنا معمر** ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، **عن ابن عباس** قال : **قال رسول الله ﷺ** : **« اقسّموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله ، فما تركت الفرائض ، فلاؤلى رجل ذكر »** .

[٣ / ١٦٥٤] **وحدثني** محمد بن العلاء الهمداني ، قال : **حدثنا زيد بن حباب** ، عن يحيى بن أيوب ، عن ابن طاوس . . . بهذا الإسناد ، نحو حديث وهيب وزوج بن القاسم .



[١٦٥٥] **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرِ النَّاقِدِ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 الْمُنْكَدِرِ ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَرِضْتُ
 فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ يَعُودَانِي مَا شِئَانِ ،
 فَأُغْمِي عَلَيَّ ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ
 فَأَفْقَتُ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ أَقْضِي فِي
 مَالِي؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ
 الْمِيرَاثِ : ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾
 [النساء: ١٧٦] .

[١/١٦٥٥] **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا

﴿ في (خ) : «بَابُ مِيرَاثِ الْكَلَالَةِ» .

ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : عَادَنِي ^(١) النَّبِيُّ ﷺ
 وَأَبُو بَكْرٍ فِي بَنِي سَلَمَةَ يَمْشِيَانِ ، فَوَجَدَنِي
 لَا أَعْقِلُ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ مِنْهُ ،
 فَأَفْقْتُ ، فَقُلْتُ : كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي يَا رَسُولَ
 اللَّهِ؟ فَتَرَلْتُ : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ
 حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء : ١١] .

[٢/١٦٥٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، يَعْنِي ، ابْنَ مَهْدِيٍّ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ
 الْمُنْكَدِرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ :

(١) عيادة المريض : زيارته .

عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ
 مَاشِيَيْنِ ، فَوَجَدَنِي قَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ ، فَتَوَضَّأَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ ، فَأَفَقْتُ
 فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ
 أَصْنَعُ فِي مَالِي ؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ
 الْمِيرَاثِ .

[٣/١٦٥٥] **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا**
بَهْزٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُنْكَدِرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ :
 دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ ،
 فَتَوَضَّأَ فَصَبَّوْا عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ ، فَعَقَلْتُ ، قُلْتُ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا يَرِثُنِي كَلَالَةٌ ، فَنَزَلَتْ آيَةُ

الْمِيرَاثِ ، فَقُلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ : ﴿يَسْتَفْتُونَكَ
 قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦] ، قَالَ :
 هَكَذَا أَنْزَلَتْ .

[٤ / ١٦٥٥] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
 النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . قَالَ :
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ
 جَرِيرٍ - كُلُّهُمْ ، عَنْ شُعْبَةَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، فِي
 حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ : فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَايِضِ ،
 وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ وَالْعَقَدِيِّ : فَنَزَلَتْ آيَةُ
 الْفَرَضِ ، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ قَوْلُ شُعْبَةَ
 لِابْنِ الْمُنْكَدِرِ .



[١٦٥٦] **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ**
وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّى، قَالَا:
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ:
 حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ
 مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ
 يَوْمَ جُمُعَةٍ، فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ
رضي الله عنه، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي
 مِنَ الْكَلَالَةِ، مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ
 مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ، وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ
 مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ، حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي،
وَقَالَ: «يَا عُمَرُ، أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي

❁ في (خ): «بَابٌ مِنْهُ» .

أَخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ؟» وَإِنِّي إِنْ أَعِشُ أَقْضِي فِيهَا
بِقَضِيَّةٍ يَقْضِي بِهَا مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ
الْقُرْآنَ .

[١/١٦٥٦] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
أَبِي عَرُوبَةَ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ رَافِعٍ ، عَنْ شَبَابَةَ بْنِ
سَوَّارٍ ، عَنْ شُعْبَةَ - كِلَاهُمَا ، عَنْ قَتَادَةَ . . . بِهَذَا
الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ .



[١٦٥٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ،
عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ

❁ (خ) : «أَخِرَ آيَةٌ نَزَلَتْ آيَةُ الْكَلَالَةِ» .

قَالَ : آخِرُ آيَةٍ أَنْزِلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ : ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ
 اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء : ١٧٦] .

[١ / ١٦٥٧] **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ،**
 قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ
 عَازِبٍ يَقُولُ : آخِرُ آيَةٍ أَنْزِلَتْ آيَةُ الْكَلَالَةِ ، وَآخِرُ
 سُورَةٍ أَنْزِلَتْ بَرَاءَةٌ .

[٢ / ١٦٥٧] **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ،**
 قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى ، وَهُوَ : ابْنُ يُونُسَ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْبَرَاءِ ، أَنَّ
 آخِرَ سُورَةٍ أَنْزِلَتْ تَامَّةً سُورَةُ التَّوْبَةِ ، وَأَنَّ آخِرَ آيَةٍ
 أَنْزِلَتْ آيَةُ الْكَلَالَةِ .

[٣/١٦٥٧] **حدثنا** أبو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ،
 يَعْنِي ، ابْنَ آدَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمَّارٌ ، وَهُوَ :
 ابْنُ رُزَيْقٍ ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ . . .
 بِمِثْلِهِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : آخِرُ سُورَةٍ أَنْزِلَتْ كَامِلَةً .
 [٤/١٦٥٧] **حدثنا** عَمْرُو النَّاقِدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ ،
 عَنِ أَبِي السَّفَرِ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ :
 ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ [النساء : ١٧٦] .



[١٦٥٨] **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 أَبُو صَفْوَانَ الْأَمْوِيُّ ، عَنِ يُونُسَ الْأَيْلِيِّ . قَالَ :
 وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ ، قَالَ :

﴿ فِي (خ) : «بَابٌ مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ وَعَصْبَتِهِ» .

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ،
 عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى
 بِالرَّجُلِ الْمَيِّتِ عَلَيْهِ الدَّيْنُ ، فَيَسْأَلُ : « هَلْ تَرَكَ
 لِدِينِهِ مِنْ قِضَاءٍ ؟ » فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى
 عَلَيْهِ ، وَإِلَّا قَالَ : « صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ » ، فَلَمَّا
 فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ ، قَالَ : « أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ
 مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ تُوْفِّي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَعَلِي قِضَاؤُهُ ،
 وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لَوْرَثَتِهِ » .

[١/١٦٥٨] حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ ،
 قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، قَالَ : حَدَّثَنِي
 عَقِيلٌ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ :

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي
ابْنِ شَهَابٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ - كُلُّهُمْ ، عَنِ
الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإسْنَادِ ، هَذَا الْحَدِيثُ .

[٢ / ١٦٥٨] **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
شَبَابَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ
الْأَعْرَجِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، إِنَّ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ مُؤْمِنٍ
إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ ، فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ دِينًا أَوْ
ضَيَاعًا^(١) فَأَنَا مَوْلَاهُ ، وَأَيُّكُمْ تَرَكَ مَالًا فَأِلَى الْعَصْبَةِ^(٢)
مَنْ كَانَ**» .

(١) الضياع : إشارة إلى العيال والأطفال الفقراء .

(٢) العصبة : قوم الرجل .

[٣/١٦٥٨] **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ ، فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيْعَةً فَادْعُونِي فَأَنَا وَلِيُّهُ ، وَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ مَالًا فَلْيُؤْتِرْ بِمَالِهِ عَصْبَتَهُ مَنْ كَانَ» .**

[٤/١٦٥٨] **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَدِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ**

قَالَ : «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَرَثَةِ ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا^(١) فإِلَيْنَا» .

[٥ / ١٦٥٨] وحدثني أبو بكر بن نافع ، قَالَ : حَدَّثَنَا
عُنْدَرٌ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، يَعْنِي : ابْنَ مَهْدِيٍّ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ
عُنْدَرٍ : «وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا وَلَيْتَهُ» .

(١) الكَلُّ : الثَّقَلُ مِنْ كُلِّ مَا يُتَكَلَّفُ . أَوْ : الْعِيَالُ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ

١٥- كِتَابُ الْوَصَايَا



[١٦٥٩] **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ،
 عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ : حَمَلْتُ ^(١)
 عَلَى فَرَسٍ عَتِيقٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَضَاعَهُ
 صَاحِبُهُ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَايَعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : **«لَا تَبْتِغَهُ ،**

❁ في (خ) : «بَابُ الْوَصَايَا وَالصَّدَقَةِ وَالنُّحْلِ وَالْعُمْرَى» .

(١) **حمل على فرس** : تصدق على أحد وأركبه .

وَلَا تُعْذِرُ فِي صَدَقَتِكَ ؛ فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ
كَالْكَلْبِ يُعُودُ فِي قَيْئِهِ .

[١/١٦٥٩] وَحَدِيثُهُ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، يَعْنِي : ابْنَ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ
أَنْسٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَزَادَ : «لَا تَبْتَغُهُ ، وَإِنْ
أَعْطَاكَه بِدِرْهَمٍ» .

[٢/١٦٥٩] حَدِيثُ أُمَيَّةَ بِنْتِ بَسْطَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
يَزِيدُ ، يَعْنِي ، ابْنَ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، وَهُوَ :
ابْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
عُمَرَ ، أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَوَجَدَهُ
عِنْدَ صَاحِبِهِ وَقَدْ أَضَاعَهُ ، وَكَانَ قَلِيلَ الْمَالِ ، فَأَرَادَ
أَنْ يَشْتَرِيَهُ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ،

فَقَالَ : « لَا تَشْتَرِهِ ، وَإِنْ أُعْطِيَتْهُ بِدِرْهَمٍ ؛ فَإِنَّ مَثَلَ
الْعَائِدِ فِي صَدَقَتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ » .

[٣ / ١٦٥٩] وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ
أَنَّ حَدِيثَ مَالِكٍ ، وَرَوْحَ أُمَّمُ وَأَكْثَرَ .

[١٦٦٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى
مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ
يُبَاعُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ
ذَلِكَ ، فَقَالَ : « لَا تَبْتَعُهُ ، وَلَا تُعْذِفِي صَدَقَتِكَ » .

[١ / ١٦٦٠] وَحَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ - جَمِيعًا - عَنْ
اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ

وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، وَهُوَ :
 الْقَطَّانُ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 أَبِي . قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ - كِلَاهُمَا ، عَنْ
 نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِ
 حَدِيثِ مَالِكٍ .

[٢/١٦٦٠] **حدثنا** ابنُ أبي عمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ -
 وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ
 ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ،
 ثُمَّ رَأَاهَا تُبَاعُ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيهَا ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ،
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ**
يَا عُمَرُ » .



[١٦٦١] **حدثني إبراهيم بن موسى الرزازي وإسحاق ابن إبراهيم** ، قالا : **أخبرنا عيسى بن يونس** ، قال : **حدثنا الأوزاعي** ، عن **أبي جعفر محمد بن علي** ، عن **ابن المسيب** ، عن **ابن عباس** ، أن **النبي ﷺ** قال : **«مثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب بقيء ، ثم يعود في قيئه فيأكله»** .

[١ / ١٦٦١] **وحدثناه أبو كريب محمد بن العلاء** ، قال : **أخبرنا ابن المبارك** ، عن **الأوزاعي** ، قال : **سمعت محمد بن علي بن الحسين يذكر** . . . **بهذا الإسناد نحوه** .

[٢ / ١٦٦١] **حدثنا حجاج بن الشاعر** ، قال : **حدثنا**

❦ في (خ) : «باب منه» .

عَبْدُ الصَّمَدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَزْبٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، وَهُوَ : ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَمْرٍو ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

[١٦٦١/٣] **وحدثنى** هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَحْمَدُ

ابْنُ عَيْسَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَحْبَرَنِي عَمْرٌو ، وَهُوَ : ابْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

«إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ ، ثُمَّ يَعُودُ فِي

صَدَقَتِهِ ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَبْقِيءُ ، ثُمَّ يَأْكُلُ قَيْنَتَهُ» .

[١٦٦١/٤] **وحدثننا** مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ

بَشَارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : «**الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ**» .

[١٦٦١ / ٥] **وحدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

[١٦٦١ / ٦] **وحدثناه** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَقِيءُ** ، ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ» .



[١٦٦٢] **حدثنا يحيى بن يحيى** ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ يُحَدِّثَانِهِ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا كَانَ لِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَكَلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَهُ مِثْلَ هَذَا؟»** فَقَالَ : لَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«فَارْجِعْهُ»** .

[١/١٦٦٢] **وحدثنا يحيى بن يحيى** ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ ❦ فِي (خ) : «بَابُ مَنْ نَحَلَ بَعْضَ وَلَدِهِ دُونَ سَائِرِ بَنِيهِ ، وَالْأَمْرُ بِرَدِّهِ» .

عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ ، عَنِ النُّعْمَانِ ،
ابْنِ بَشِيرٍ قَالَ : أَتَى بِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
فَقَالَ : إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا ، فَقَالَ : «**أَكَلَّ**
بَنِيكَ نَحَلْتُ؟» قَالَ : لَا ، قَالَ : «**فَارُدُّهُ**» .

[٢/١٦٦٢] **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ**
إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ :
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحَ ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ .
قَالَ : وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ - كُلُّهُمْ ، عَنِ
الزُّهْرِيِّ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ ،
فَفِي حَدِيثِهِمَا : «أَكَلَّ بَنِيكَ**» ، وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ**

وَابْنِ عُمَيْرٍ: «أَكَلَّ وَلَدِكَ»، وَرَوَايَةُ اللَّيْثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ بَشِيرًا جَاءَ بِالنُّعْمَانِ .

[٣/١٦٦٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ - قَالَ: وَقَدْ أَعْطَاهُ أَبُوهُ غُلَامًا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذَا الْغُلَامُ؟» قَالَ: أَعْطَانِيهِ أَبِي، قَالَ: «فَكُلْ إِخْوَتَهُ أَعْطَيْتَهُ كَمَا أَعْطَيْتَ هَذَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَرَدَّهُ» .



[٤/١٦٦٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ،

في (خ): «بَابٌ مِنْهُ» .

قَالَ : سَمِعْتُ التُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ
التُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : تَصَدَّقَ عَلَيَّ أَبِي بِبَعْضِ
مَالِهِ ، فَقَالَتْ أُمِّي عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ : لَا أَرْضَى
حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَاَنْطَلَقَ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ
ﷺ ؛ لِيُشْهَدَهُ عَلَى صَدَقَتِي ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « أَفَعَلْتَ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ؟ » قَالَ : لَا ، قَالَ :
« اتَّقُوا اللَّهَ ، وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ » ، فَرَجَعَ أَبِي ، فَرَدَّ
تِلْكَ الصَّدَقَةَ .



[٥ / ١٦٦٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ :

❁ في (خ) : « بَابٌ مِنْهُ ، وَأَنَّ الشَّهَادَةَ عَلَيْهِ جَوْرٌ » .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنْ
الشَّعْبِيِّ ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ
التَّيْمِيُّ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي النُّعْمَانُ بْنُ
بَشِيرٍ ، أَنَّ أُمَّهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ سَأَلَتْ أَبَاهُ بَعْضَ
الْمَوْهَبَةِ ^(١) مِنْ مَالِهِ لِابْنِهَا ، فَالْتَوَى بِهَا ^(٢) سَنَةً ، ثُمَّ
بَدَأَ لَهُ فَقَالَتْ : لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ عَلَى مَا وَهَبْتَ لِابْنِي ، فَأَخَذَ أَبِي بِيَدِي وَأَنَا
يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُمَّ هَذَا بِنْتَ رَوَاحَةَ أَعْجَبَهَا أَنْ

(١) الهبة والموهبة : العطية .

(٢) اللي : التأخير ، والتسويق .

أَشْهَدَكَ عَلَى الَّذِي وَهَبْتُ لِابْنِهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا بَشِيرُ ، أَلَيْكَ وَلَدٌ سِوَى هَذَا؟ » قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ : « أَكُلُّهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذَا؟ » قَالَ : لَا ، قَالَ : « فَلَا تُشْهَدْنِي إِذَنْ ؛ فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ ^(١) » .

[٦/١٦٦٢] حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَلَيْكَ بَنُونَ سِوَاهُ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَكُلُّهُمْ أُعْطِيََتْ مِثْلَ هَذَا؟ » قَالَ : لَا ، قَالَ : « فَلَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ » .

[٧/١٦٦٢] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ

(١) الجور: الميل والضلال والظلم.

النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِيهِ :
« لَا تُشْهِدَنِي عَلَى جَوْرٍ » .



[٨/١٦٦٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْوَهَّابِ وَعَبْدُ الْأَعْلَى . قَالَ : وَحَدَّثَنَا
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَيَعْقُوبُ الدُّورِيُّ - جَمِيعًا ،
 عَنِ ابْنِ عُليَّةَ ، وَاللَّفْظُ لِيَعْقُوبَ - قَالَ : حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ
 الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : انْطَلَقَ بِي
 أَبِي يَحْمِلُنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اشْهَدْ أَنِّي قَدْ نَحَلْتُ النُّعْمَانَ كَذًا
 وَكَذًا مِنْ مَالِي ، فَقَالَ : **« أَكَلَّ بَنِيكَ قَدْ نَحَلْتَ مِثْلَ**

❁ في (خ) : « بَابُ مِنْهُ » .

مَا نَحَلْتِ التُّعْمَانَ؟» قَالَ : لَا ، قَالَ : «فَأَشْهَدُ عَلَى
هَذَا غَيْرِي» ، ثُمَّ قَالَ : «أَيْسُرُكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي
الْبِرِّ سَوَاءً؟» قَالَ : بَلَى ، قَالَ : «فَلَا إِذْنَ» .

[٩ / ١٦٦٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا أَزْهَرُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ،
عَنِ التُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : نَحَلَنِي أَبِي نُحْلًا ، ثُمَّ
أَتَى بِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُشْهَدَهُ ، فَقَالَ : «أَكَلَّ وَلَدِكَ
أَعْطَيْتَهُ هَذَا؟» قَالَ : لَا ، قَالَ : «الَيْسَ تُرِيدُ مِنْهُمْ
الْبِرَّ مِثْلَ مَا تُرِيدُ مِنْ ذَا؟» قَالَ : بَلَى ، قَالَ : «فَأِنِّي
لَا أَشْهَدُ» . قَالَ ابْنُ عَوْنٍ : فَحَدَّثْتُ بِهِ مُحَمَّدًا ،
فَقَالَ : إِنَّمَا تَحَدَّثْنَا ، أَنَّهُ قَالَ : «قَارِبُوا بَيْنَ
أَبْنَائِكُمْ» .



[١٦٦٣] **حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس** ، قال : **حدثنا زهير** ، قال : **حدثنا أبو الزبير** ، عن **جابر** قال : **قالت امرأة بشير** : **انحل ابني غلامك** وأشهد لي رسول الله ﷺ ، **فأتى رسول الله ﷺ** فقال : **إن ابنة فلان سألتني أن أنحل ابنها غلامي** ، وقالت : **أشهد لي رسول الله ﷺ** ، فقال : **«أله إخوة؟»** قال : **نعم** ، قال : **«أفكلهم أعطيت مثل ما أعطيته؟»** قال : **لا** ، قال : **«فليس يصلح هذا** ، **وإني لا أشهد إلا على حق»** .



[١٦٦٤] **حدثنا يحيى بن يحيى** ، قال : **قرأت على**

❁ في (خ) : «باب منه» .

❁ في (خ) : «باب في الرجل يعمّر رجلاً عمري له ولعقبه» .

مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمْرِي لَهُ وَلِعَقِبِهِ ، فَإِنَّهَا لِلَّذِي أُعْطِيهَا ، لَا تَرْجِعْ إِلَى الَّذِي أَعْطَاهَا ؛ لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ » .

[١ / ١٦٦٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمْرِي لَهُ وَلِعَقِبِهِ ، فَقَدْ قَطَعَ قَوْلُهُ حَقَّهُ فِيهَا ، وَهِيَ لِمَنْ أَعْمَرَ وَلِعَقِبِهِ » ، غَيْرَ أَنَّ يَحْيَى قَالَ فِي أَوَّلِ حَدِيثِهِ : « أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمْرِي فَهِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ » .

[٢/١٦٦٤] **حدثني** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيِّ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ،
 قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ ، عَنِ الْعُمَرَى وَسُنَّتِهَا ،
 عَنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ
 جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ قَالَ : « أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ ،
فَقَالَ : قَدْ أُعْطِيَتْكُمَا وَعَقِبُكَ مَا بَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ ،
فَإِنَّهَا لِمَنْ أُعْطِيَهَا ، وَإِنَّهَا لَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا ؛ مِنْ
أَجْلِ أَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ . »

[٣/١٦٦٤] **حدثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ
 - وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ
 جَابِرٍ قَالَ : إِنَّمَا الْعُمَرَى الَّتِي أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

أَنْ يَقُولَ : هِيَ لَكَ وَلِعَقِبِكَ ، فَأَمَّا إِذَا قَالَ : هِيَ لَكَ مَا عِشْتَ ، فَإِنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا ، قَالَ مَعْمَرٌ : وَكَانَ الزُّهْرِيُّ يُفْتِي بِهِ .

[٤ / ١٦٦٤] **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ جَابِرٍ وَهُوَ : ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِيمَنْ أَعْمَرَ عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ ، فَهِيَ لَهُ بَتْلَةٌ ^(١) ، لَا يَجُوزُ لِلْمُعْطِي فِيهَا شَرْطٌ وَلَا ثُنْيَا . قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : لِأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ ، فَقَطَعَتِ الْمَوَارِيثُ شَرْطَهُ .**

(١) البتلة : أن يتملك ملكًا قاطعًا .



[٥/١٦٦٤] **حدثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«الْعُمَرَى لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ»** .

[٦/١٦٦٤] **وحدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ . . . بِمِثْلِهِ .

◉ في (خ) : «بَابٌ مِنْهُ» .

قَالَ : وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ ، قَالَ :
 حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، عَنْ أَيُّوبَ - كُلُّ هَؤُلَاءِ ،
 عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمَعْنَى
 حَدِيثِ أَبِي خَيْثَمَةَ . وَفِي حَدِيثِ أَيُّوبَ مِنْ
 الزِّيَادَةِ : قَالَ : جَعَلَ الْأَنْصَارُ يُعْمَرُونَ
 الْمُهَاجِرِينَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمْسِكُوا
 عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ» .



[١٠٠/١٦٦٤] **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ
 مَنْصُورٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَعْمَرَتِ امْرَأَةٌ

❁ في (خ) : «بَابٌ مِنْهُ» .

بِالْمَدِينَةِ حَائِطًا^(١) لَهَا ابْنًا لَهَا ، ثُمَّ تُؤَفِّي وَتُؤَفِّتُ
بَعْدَهُ ، وَتَرَكَ وَلَدًا ، وَلَهُ إِخْوَةٌ بَنُونَ لِلْمُعْمِرَةِ ، فَقَالَ
وَلَدُ الْمُعْمِرَةِ : رَجَعَ الْحَائِطُ إِلَيْنَا ، وَقَالَ بَنُو
الْمُعْمِرِ : بَلْ كَانَ لِأَبِينَا حَيَاتُهُ وَمَوْتُهُ ، فَاخْتَصَمُوا
إِلَى طَارِقِ مَوْلَى عَثْمَانَ ، فَدَعَا جَابِرًا فَشَهِدَ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعُمَرَى لِصَاحِبِهَا ، فَقَضَى بِذَلِكَ
طَارِقٌ ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ فَأَخْبَرَهُ ذَلِكَ ،
وَأَخْبَرَهُ بِشَهَادَةِ جَابِرٍ ، فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : صَدَقَ
جَابِرٌ ، فَأَمَضَى ذَلِكَ طَارِقٌ ، فَإِنَّ ذَلِكَ الْحَائِطَ لِبَنِي
الْمُعْمِرِ حَتَّى الْيَوْمِ .

[١١/١٦٦٤] **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ ، قَالَ إِسْحَاقُ

(١) الحائط : البستان .

أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ،
عَنْ عَمْرِو ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ؛ أَنَّ طَارِقًا
قَضَى بِالْعُمَرَى لِلْوَارِثِ ؛ لِقَوْلِ جَابِرٍ ، عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .



[١٢ / ١٦٦٤] **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ**
بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْعُمَرَى
جَائِزَةٌ » .

[١٣ / ١٦٦٤] **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ ، قَالَ :**
حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، يَعْنِي : ابْنَ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ،

❁ في (خ) : « بَابُ مِنْهُ » .

عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ،
أَنَّهُ قَالَ : «الْعُمَرَى مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا» .



[١٦٦٥] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ
قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْعُمَرَى
جَائِزَةٌ» .

[١/١٦٦٥] **وحدثني** يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
خَالِدٌ ، يَعْنِي ، ابْنَ الْحَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ،
عَنْ قَتَادَةَ . . . بِهَذَا الإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : «مِيرَاثٌ
لِأَهْلِهَا» ، أَوْ قَالَ : «جَائِزَةٌ» .

❁ في (خ) : «بَابٌ مِنْهُ» .



[١٦٦٦] **حدثني** أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى الْعَنْزِيُّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَهُوَ: ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوَصِّيَ فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ، إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ» .

[١/١٦٦٦] **وحدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي - كِلَاهُمَا، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ... بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا:

❖ في (خ): «بَابُ الْحَثِّ عَلَى الْوَصِيَّةِ» .

«وَلَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ»، وَلَمْ يَقُولَا: «يُرِيدُ أَنْ يُوصِي» .

[٢/١٦٦٦] وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي: ابْنَ زَيْدٍ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي: ابْنَ عَلِيَّةَ - كِلَاهُمَا - عَنْ أَيُّوبَ. قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، يَعْنِي: ابْنَ سَعْدٍ - كُلُّهُمْ - عَنْ نَافِعٍ، عَنْ

ابن عمر، عن النبي ﷺ... بِمِثْلِ حَدِيثِ
عُبَيْدِ اللَّهِ، وَقَالُوا جَمِيعًا: «لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ»،
إِلَّا فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ فَإِنَّهُ قَالَ: «يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ
فِيهِ»، كَرَوَايَةِ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

[٣/١٦٦٦] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، وَهُوَ:
ابْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ
أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقَّ امْرِئٍ
مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ، إِلَّا
وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ:
مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ
ذَلِكَ، إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي.

[١٦٦٦ / ٤] **وحدثنه** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ ، قَالَا :
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ . قَالَ :
 وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ ، قَالَ :
 حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ .
 قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا :
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ - كُلُّهُمْ ،
 عَنِ الزُّهْرِيِّ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ
 عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ .



[١٦٦٧] **حدثننا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ ، أَخْبَرَنَا
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ
 فِي (خ) : «بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالْفُلْتِ لَا تُجَاوِزُ» .

سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : عَادَنِي ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ؛ مِنْ وَجَعٍ أَشْفَيْتُ ^(٢) مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَلَّغْنِي مَا تَرَى مِنْ الْوَجَعِ ، وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلثِي مَالِي؟ قَالَ : «لَا» ، قُلْتُ : أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ : «لَا ، الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً ^(٣) يَتَكَفَّفُونَ ^(٤) النَّاسَ ، وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِزَتْ بِهَا ، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي فِي

(١) عيادة المريض : زيارته .

(٢) الإشفاء : الإشراف .

(٣) العالة : الفقراء .

(٤) التكفف : الأخذ بالأكف .

امْرَأَتِكَ» ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ : «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ ، إِلَّا ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً ، وَلَعَلَّكَ تُخْلَفُ حَتَّى يُنْفَعَ بِكَ أَقْوَامٌ ، وَيُضْرَبَ بِكَ آخِرُونَ ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» ، قَالَ : رَثِي ^(١) لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَنْ تُؤْفِيَ بِمَكَّةَ .

[١/١٦٦٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا

(١) الرثاء : الرقة والتوجع .

ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ - كُلُّهُمْ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ .

[٢ / ١٦٦٧] **وحدثني** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدِ قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ يَعُودُنِي فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا .

[٣ / ١٦٦٧] **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَزْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُضْعَبُ بْنُ
 سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : مَرِضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ
 ﷺ ، فَقُلْتُ : دَعِنِي أَقْسِمَ مَالِي حَيْثُ شِئْتُ ،
 فَأَبَى ، قُلْتُ : فَالْنِّصْفُ ، فَأَبَى ، قُلْتُ : فَالثُّلُثُ ،
 قَالَ : فَسَكَتَ بَعْدَ الثُّلُثِ ، قَالَ : فَكَانَ بَعْدَ الثُّلُثِ
 جَائِزًا .

[٤ / ١٦٦٧] **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ،
 قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكِ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ ، وَلَمْ
 يَذْكُرْ : فَكَانَ بَعْدَ الثُّلُثِ جَائِزًا .

[٥ / ١٦٦٧] **وحدثني** الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
عُمَيْرٍ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :
عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ ، فَقُلْتُ : أَوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ ؟
فَقَالَ : « لَا » ، قُلْتُ : فَالْنِّصْفُ ؟ قَالَ : « لَا » ،
فَقُلْتُ : أَبِالثُّلْثِ ؟ فَقَالَ : « نَعَمْ ، وَالثُّلْثُ كَثِيرٌ » .



[٦/١٦٦٧] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ
عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْحَمَيْرِيِّ ، عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ - كُلُّهُمْ -
يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى سَعْدٍ
يَعُودُهُ بِمَكَّةَ ، فَبَكَى ، فَقَالَ : « مَا يُبْكِيكَ ؟ » فَقَالَ :

❁ في (خ) : « بَابٌ مِنْهُ » .

قَدْ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرْتُ مِنْهَا ،
 كَمَا مَاتَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اللَّهُمَّ
 اشْفِ سَعْدًا ، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا» ، ثَلَاثَ مِرَارٍ ، قَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا ، وَإِنَّمَا يَرِثُنِي
 ابْنَتِي ، أَفَأُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ : «لَا» ، قَالَ :
 فَبِالْثُلُثَيْنِ؟ قَالَ : «لَا» ، قَالَ : فَبِالنِّصْفِ؟ قَالَ :
 «لَا» ، قَالَ : فَبِالْثُلُثِ؟ قَالَ : «الْثُلُثُ ، وَالْثُلُثُ
 كَثِيرٌ ، إِنَّ صَدَقَتَكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ ، وَإِنَّ نَفَقَتَكَ
 عَلَى عِيَالِكَ صَدَقَةٌ ، وَإِنَّ مَا تَأْكُلُ امْرَأَتُكَ مِنْ مَالِكَ
 صَدَقَةٌ ، وَإِنَّكَ أَنْ تَدَعَ أَهْلَكَ بِخَيْرٍ - أَوْ قَالَ :
 بِعَيْشٍ - خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ» ،
 وَقَالَ بِيَدِهِ ^(١) .

(١) القول باليد : الإشارة بها .

[٧/١٦٦٧] **وحدثني** أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 حَمَّادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ،
 عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمَيْرِيِّ ، عَنْ ثَلَاثَةٍ
 مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ قَالُوا : مَرِضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ ، فَأَتَاهُ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ . . . بِنَحْوِ حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ .

[٨/١٦٦٧] **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ،
 عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ثَلَاثَةٌ
 مِنْ وَلَدِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ - كُلُّهُمْ - يُحَدِّثْنِيهِ بِمِثْلِ
 حَدِيثِ صَاحِبِهِ ، قَالَ : مَرِضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ ، فَأَتَاهُ
 النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ . . . بِنَحْوِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ
 سَعِيدٍ ، عَنْ حُمَيْدِ الْحِمَيْرِيِّ .



[١٦٦٨] **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا عَيْسَى ، يَعْنِي ، ابْنَ يُونُسَ . قَالَ ، وَحَدَّثَنَا
 أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا
 وَكَيْعٌ قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 ابْنُ نُمَيْرٍ - كُلُّهُمْ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ،
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَوْ أَنَّ النَّاسَ غَضُّوا مِنَ الثُّلُثِ
 إِلَى الرَّبْعِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«الثُّلُثُ ،
 وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ»** ، وَفِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ : **«كَبِيرٌ - أَوْ :
 كَثِيرٌ»** .



[١٦٦٩] **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

❁ في (خ) : «بَابٌ مِنْهُ» .

❁ في (خ) : «بَابُ الصَّدَقَةِ عَمَّنْ مَاتَ وَلَمْ يُوصِ» .

وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ:
ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا
وَلَمْ يُوصِ، فَهَلْ يُكْفَرُ عَنْهُ أَنْ أَتَّصِدَّقَ عَنْهُ؟ قَالَ:
«نَعَمْ».

[١٦٧٠] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي،
عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمَّيَ
افْتُلِتْ نَفْسُهَا^(١)، وَإِنِّي أَظُنُّهَا لَو تَكَلَّمْتُ
تَصَدَّقْتُ، فَلِي أَجْرٌ أَنْ أَتَّصِدَّقَ عَنْهَا؟ قَالَ:
«نَعَمْ».

[١ / ١٦٧٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ،

(١) افتلات النفس: موت الفجأة.

قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ
فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُمَّيْ افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا وَلَمْ
تُوصِرْ ، وَأَظْنُّهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقَتْ ، أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ
تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ : «نَعَمْ» .

[٢ / ١٦٧٠] وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ :
حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ
بِسْطَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، يَعْنِي : ابْنَ زُرَيْعٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، وَهُوَ : ابْنُ الْقَاسِمِ . قَالَ :
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ - كُلُّهُمْ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهِذَا

الإِسْنَادِ ، أَمَّا أَبُو أُسَامَةَ ، وَرَوَّحٌ فِي حَدِيثِهِمَا :
 فَهَلْ لِي أَجْرٌ؟ كَمَا قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَأَمَّا
 شُعَيْبٌ ، وَجَعْفَرٌ فِي حَدِيثِهِمَا : أَفَلَهَا أَجْرٌ؟
 كَرَوَايَةِ ابْنِ بَشِيرٍ .



[١٦٧١] **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ ،
 قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، هُوَ : ابْنُ جَعْفَرٍ ، عَنِ
 الْعَلَاءِ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ قَالَ : «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ
 ثَلَاثَةٍ : إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ
 وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» .

❁ في (خ) : «بَابُ مَا يَلْحَقُ الْإِنْسَانَ ثَوَابُهُ بَعْدَهُ» .



[١٦٧٢] **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ،
 عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا بِحَيْبَرَ ، فَأَتَى
 النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي
 أَصَبْتُ أَرْضًا بِحَيْبَرَ ، لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ هُوَ
 أَنَفْسُ ^(١) عِنْدِي مِنْهُ ، فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ؟ قَالَ : **«إِنْ**
شِئْتَ حَبَسْتَ ^(٢) أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا» ، قَالَ :
 فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ أَصْلُهَا ، وَلَا تُبَاعُ ،
 وَلَا تُورَثُ ، وَلَا تُوهَبُ ، قَالَ : فَتَصَدَّقَ عُمَرُ فِي

❁ في (خ) : «بَابُ الْوَقْفِ لِلْأَصْلِ ، وَالصَّدَقَةُ بِالْغَلَّةِ» .

(١) النفيس : العظيم ذو القيمة .

(٢) الحبس والتحبيس والاحتباس : جعل الشيء وقفًا .

الْفُقَرَاءِ وَفِي الْقُرْبَىٰ وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ
 وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ ، لَا جُنَاحَ ^(١) عَلَىٰ مَنْ وَلِيَهَا
 أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ
 مُتَمَوِّلٍ ^(٢) فِيهِ . قَالَ : فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ
 مُحَمَّدًا ، فَلَمَّا بَلَغْتُ هَذَا الْمَكَانَ : غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ
 فِيهِ ، قَالَ مُحَمَّدٌ : غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ ^(٣) مَالًا . قَالَ
 ابْنُ عَوْنٍ : وَأَنْبَأَنِي مَنْ قَرَأَ هَذَا الْكِتَابَ ، أَنَّ فِيهِ :
 غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالًا .

[١/١٦٧٢] **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ،

(١) الجناح : الإثم .

(٢) المتمول : المكتسب والمستكثر مالا .

(٣) المتأثِّل : الذي يدخر المال .

قَالَ : أَخْبَرَنَا أَزْهَرُ السَّمَانِ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ - كُلُّهُمْ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَأَزْهَرَ انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ : أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ . وَحَدِيثُ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ فِيهِ مَا ذَكَرَ سَلِيمٌ ، قَوْلُهُ : فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدًا . . . إِلَى آخِرِهِ .

[١٦٧٣] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : أَصَبْتُ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ خَيْبَرَ ،

فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ
 أَصِبْ مَالًا أَحَبَّ إِلَيَّ وَلَا أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهَا . . .
 وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ ، وَلَمْ يَذْكُرْ :
 فَحَدَّثْتُ مُحَمَّدًا ، وَمَا بَعْدَهُ .



[١٦٧٤] **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ
 مِغْوَلٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ قَالَ : سَأَلْتُ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى هَلْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟
 فَقَالَ : لَا ، قُلْتُ : فَلِمَ كُتِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ
 الْوَصِيَّةُ - أَوْ : فَلِمَ أُمِرُوا بِالْوَصِيَّةِ ؟ قَالَ : أَوْصَى
 بِكِتَابِ اللَّهِ ﷻ .

❖ في (خ) : «بَابُ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ بِكِتَابِ اللَّهِ ﷻ» .

[١/١٦٧٤] **وحدثناه** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا أَبِي - كِلَاهُمَا ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ . . .
 بِهِذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ :
 قُلْتُ : فَكَيْفَ أَمَرَ النَّاسُ بِالْوَصِيَّةِ؟ وَفِي حَدِيثِ
 ابْنِ نُمَيْرٍ : قُلْتُ : كَيْفَ كُتِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ
 الْوَصِيَّةُ؟



[١٦٧٥] **حدثننا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، ، عَنْ الْأَعْمَشِ .
 قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ،

❁ في (خ) : «بَابٌ مِنْهُ» .

عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :
مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، وَلَا شَاةً
وَلَا بَعِيرًا ، وَلَا أَوْصَى بِشَيْءٍ .

[١/١٦٧٥] وحدثنا زهير بن حرب وعثمان بن
أبي شيبه وإسحاق بن إبراهيم - كلهم - عن
جرير . قال : وحدثنا علي بن خشرم ، قال :
أخبرنا عيسى ، وهو : ابن يونس - جميعًا ، عن
الأعمش . . . بهذا الإسناد مثله .



[٢/١٦٧٥] وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن
أبي شيبه - واللفظ ليحيى ، قال : أخبرنا
إسماعيل بن علية ، عن ابن عون ، عن إبراهيم ،

❁ في (خ) : «باب منه» .

عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ ، أَنَّ عَلِيًّا كَانَ وَصِيًّا ، فَقَالَتْ : مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ؟ فَقَدْ كُنْتُ مُسْنِدَتَهُ إِلَى صَدْرِي - أَوْ قَالَتْ : حَجْرِي ، فَدَعَا بِالطُّسْتِ ^(١) ، فَلَقَدْ انْخَنَتْ ^(٢) فِي حَجْرِي ، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ مَاتَ ، فَمَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ؟!



[١٦٧٦] **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ - وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قَالَ :

(١) **الطست** : إناء كبير مُستدير من نحاس أو نحوه .

(٢) **الانخنات** : الانثناء لاسترخاء الأعضاء .

❁ في (خ) : «بَابُ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي إِخْرَاجِ الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَبِإِجَازَةِ الْوَفْدِ» .

ابن عباس : يَوْمَ الْخَمِيسِ ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ ؟ !
 ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَ دَمْعُهُ الْحَصَى ، فَقُلْتُ :
 يَا أَبَا عَبَّاسٍ ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ ؟ قَالَ : اشْتَدَّ
 بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ ، فَقَالَ : « ائْتُونِي أَكْتُبْ
 لَكُمْ كِتَابًا لَا تَنَازَعُوا بَعْدِي » فَتَنَازَعُوا ، وَمَا يَنْبَغِي
 عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ ، وَقَالُوا : مَا شَأْنُهُ ؟ أَهَجَرَ ^(١) ؟
 اسْتَفْهَمُوهُ ، قَالَ : « دَعَوْنِي ، فَأَلْذِي أَنَا فِيهِ
 خَيْرٌ ، أَوْصِيكُمْ بِثَلَاثٍ : أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ
 جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ ^(٢) بِنَحْوِ مَا كُنْتُ
 أَجِيزُهُمْ » قَالَ : وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ - أَوْ قَالَهَا
 فَأَنْسِيَتْهَا .

(١) الهجر : اختلاف الكلام واختلاطه بسبب المرض .

(٢) أجزوا الوفد : أعطوهم الجائزة .

[٣٣] قال أبو إسحاق إبراهيم: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ
ابْنُ بِشْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . . . بِهَذَا
الْحَدِيثِ ^(١) .

[١/١٦٧٦] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا
وَكَيْعُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ
مُصَرِّفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ
قَالَ: يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟! ثُمَّ جَعَلَ
تَسِيلُ دُمُوعَهُ، حَتَّى رَأَيْتُ عَلَى خَدَّيْهِ كَأَنَّهَا نِظَامُ
الْلُّؤْلُؤِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّسُونِي
بِالْكَتِفِ ^(٢) وَالذَّوَاةِ - أَوْ: اللُّوْحِ وَالذَّوَاةِ - أَكْتُبُ لَكُمْ

(١) هذا الحديث من زوائد إبراهيم بن سفيان على
«الصحيح» .

(٢) الكتف: عظم عريض .

كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا» ، فَقَالُوا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْجُرُ .

[١٦٧٦ / ٢] **وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ،**
قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا حَضَرَ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ،
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «هَلُمَّ ^(٢) أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا
لَا تَضِلُّونَ بَعْدَهُ» ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الرَّجَعُ ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ ،

(١) الاحتضار : دنو الموت .

(٢) هلم : أقبل وتعال ، أو : هات وقرب .

حَسْبُنَا ^(١) كِتَابُ اللَّهِ ، فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ ،
 فَاخْتَصَمُوا ؛ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : قَرَّبُوا يَكْتُبُ لَكُمْ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ
 يَقُولُ مَا قَالَ عَمْرٌ ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ ^(٢) وَالْإِخْتِلَافَ
 عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَوْمُوا » .
 قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : إِنَّ
 الرَّزِيَّةَ ^(٣) كُلَّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
 وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ ؛ مِنْ إِخْتِلَافِهِمْ
 وَلَعَطِهِمْ .



(١) الحسب : الكفاية .

(٢) اللغو : الهزل من القول .

(٣) الرزية والرزه : المصيبة .

١٦- كِتَابُ الْأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[١٦٧٧] **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَذْرٍ ^(١) كَانَ عَلَى أُمِّهِ، تُؤْفِيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فَاقْضِهِ** عَنْهَا».

[١/١٦٧٧] **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ

(١) النذر: التزام مسلم مكلف قرينة ولو تعليقا.

عَلَى مَالِكٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ
ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ،
قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ .
قَالَ : وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ
حُمَيْدٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ
بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ - كُلُّهُمْ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ اللَّيْثِ
وَمَعْنَى حَدِيثِهِ .



[١٦٧٨] وحديثي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ،

❁ في (خ) : «بَابُ النَّهْيِ عَنِ النَّذْرِ وَأَنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا» .

قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يَنْهَانَا عَنِ النَّذْرِ وَيَقُولُ : « إِنَّهُ لَا يَزِدُّ شَيْئًا ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الشَّحِيحِ ^(١) » ^(٢) .

[١/١٦٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّى - قَالَ :

(١) الشح : أشد البخل .

(٢) بعده في (ط) : «حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا يزيد بن أبي حكيم ، عن سفيان ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، أنه قال : «النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره ، وإنما يستخرج به من البخيل» ، وهو من زوائد إبراهيم بن سفيان علي «الصحيح» .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ
 مَنْصُورٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ ، وَقَالَ : «إِنَّهُ لَا يَأْتِي
 بِخَيْرٍ ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ» .

[٢ / ١٦٧٨] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَفْضَلٌ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا
 ابْنُ مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ،
 عَنْ سُفْيَانَ - كِلَاهُمَا ، عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
 نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ .



[١٦٧٩] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ ، يَعْنِي : الدَّرَاوَزْدِيَّ ، عَنْ الْعَلَاءِ ، عَنْ

❁ في (خ) : «بَابٌ مِنْهُ» .

أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تَنْذِرُوا ؛ فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُغْنِي مِنَ الْقَدْرِ شَيْئًا ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ» .

[١/١٦٧٩] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ ، وَقَالَ : «إِنَّهُ لَا يَرُدُّ مِنَ الْقَدْرِ وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ» .

[٢/١٦٧٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ : ابْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَمْرٍو ، وَهُوَ : ابْنُ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «إِنَّ النَّذْرَ لَا يَقْرَبُ مِنْ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ قَدْرَهُ لَهُ ، وَلَكِنَّ النَّذْرَ يُوَافِقُ الْقَدْرَ فَيُخْرِجُ بِذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنِ الْبَخِيلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَ» .

[٣/١٦٧٩] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، يَعْنِي : ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ ، يَعْنِي : الدَّرَاوَزْدِيَّ - كِلَاهُمَا - عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو بِهِذَا الْإِسْنَادِ . . . مِثْلَهُ .



[١٦٨٠] وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ

❁ فِي (خ) : «بَابٌ لَا وِفَاءَ لِنَذْرِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ» .

السَّعْدِيُّ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ
 أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ
 حُصَيْنٍ قَالَ: كَانَتْ ثَقِيفُ حُلَفَاءِ بَنِي عُقَيْلٍ،
 فَأَسْرَتْ ثَقِيفُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ، وَأَسَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي
 عُقَيْلٍ وَأَصَابُوا مَعَهُ الْعَضْبَاءَ^(١)، فَأَتَى عَلَيْهِ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْوَثَاقِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ،
 فَأَتَاهُ، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» فَقَالَ: بِمِمْ أَخَذْتَنِي؟
 وَبِمِمْ أَخَذْتَ سَابِقَةَ الْحَاجِّ؟ فَقَالَ - إِعْظَامًا لِذَلِكَ:
 «أَخَذْتُكَ بِجَرِيرَةٍ^(٢) حُلَفَائِكَ ثَقِيفَ»، ثُمَّ انْصَرَفَ

(١) العضبَاءُ: اسم ناقة النبي ﷺ.

(٢) الجريرة: الجناية والذنب.

عَنهُ ، فَنَادَاهُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، يَا مُحَمَّدُ - وَكَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا رَقِيقًا ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : « مَا شَأْنُكَ ؟ » قَالَ : إِنِّي مُسْلِمٌ ، قَالَ : « لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَفَلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ » ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَنَادَاهُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، يَا مُحَمَّدُ ، فَأَتَاهُ ، فَقَالَ : « مَا شَأْنُكَ ؟ » قَالَ : إِنِّي جَائِعٌ فَأَطْعِمْنِي ، وَظَمَّانٌ فَأَسْقِنِي ، قَالَ : « هَذِهِ حَاجَتُكَ » ، فَفُدِيَ بِالرَّجُلَيْنِ ، قَالَ : وَأَسْرَتِ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَأُصِيبَتِ الْعَضْبَاءُ ، فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْوَثَاقِ ، وَكَانَ الْقَوْمُ يُرِيحُونَ نَعْمَهُمْ بَيْنَ يَدَيْ بَيْوتِهِمْ ، فَأَنْفَلَتَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنَ الْوَثَاقِ ، فَأَتَتْ الْإِبِلَ ، فَجَعَلَتْ إِذَا دَنَتْ مِنَ الْبَعِيرِ ^(١) رَغَا ^(٢) ،

(٢) الرغاء : صوت الإبل .

(١) البعير : الجمل .

فَتَرَكُهُ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى الْعَضْبَاءِ ، فَلَمْ تَرُغْ ، قَالَ :
 وَنَاقَةٌ مُتَوَفَّةٌ ، فَقَعَدْتُ فِي عَجْزِهَا ^(١) ثُمَّ زَجَرْتُهَا ،
 فَاِنْطَلَقَتْ وَنَذِرُوا ^(٢) بِهَا ، فَطَلَبُوهَا فَأَعْجَزْتَهُمْ ،
 قَالَ : وَنَذَرْتُ لِلَّهِ ، إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا
 لَتَنْحَرَنَّهَا ^(٣) ، فَلَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ رَأَاهَا النَّاسُ ،
 فَقَالُوا : الْعَضْبَاءُ نَاقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ :
 إِنَّهَا نَذَرْتُ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا ، فَأَتَوْا
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : «سُبْحَانَ
 اللَّهِ ! بِئْسَمَا جَزَّتْهَا ، نَذَرْتُ لِلَّهِ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا
 لَتَنْحَرَنَّهَا ! لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَلَا فِيمَا

(١) العجز ، والعجيزة : المؤخرة .

(٢) النذر : العلم والإحساس بالشيء .

(٣) النحر : الطعن أسفل العنق .

لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: «لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ».

[١/١٦٨٠] وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَعْنِي، ابْنَ زَيْدٍ. قَالَ، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ - كِلَاهُمَا، عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ... نَحْوَهُ. وَفِي حَدِيثِ حَمَّادٍ، قَالَ: كَانَتْ الْعَضْبَاءُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ، وَكَانَتْ مِنْ سَوَابِقِ الْحَاجِّ، وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا فَاتَتْ عَلَى نَاقَةٍ ذُلُولٍ مُجْرَسَةٍ. وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: وَهِيَ نَاقَةٌ مُدْرَبَةٌ.



[١٦٨١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ:

❁ فِي (خ): «بَابُ فِيمَنْ نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى الْكَعْبَةِ».

أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ،
عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمَرَ - وَاللَّفْظُ
لَهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ثَابِتٌ ، عَنْ
أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى شَيْخًا يُهَادِي ^(١) بَيْنَ
ابْنَيْهِ ، فَقَالَ : « مَا بَالُ هَذَا؟ » قَالُوا : نَذَرْنَا أَنْ
يَمْشِيَ ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ ﷻ عَنْ تَعْدِيبِ هَذَا نَفْسَهُ
لَغَنِيٌّ » ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ .

[١٦٨٢] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ ،
قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ : ابْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ
عَمْرٍو ، وَهُوَ : ابْنُ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(١) التهادي : المشي مُعْتَمِدًا عَلَى الْغَيْرِ .

الأعرج ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَدْرَكَ شَيْخًا يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ ، يَتَوَكَّأُ ^(١) عَلَيْهِمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا شَأْنُ هَذَا؟ » قَالَ ابْنَاهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَانَ عَلَيْهِ نَذْرٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « ازْكَبْ أَيُّهَا الشَّيْخُ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكَ وَعَنْ نَذْرِكَ » . وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ وَابْنِ حُجْرٍ .

[١/١٦٨٢] وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، يَعْنِي : الدَّرَاوَزْدِيَّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو بِهِذَا الْإِسْنَادِ . . . مِثْلَهُ .



[١٦٨٣] وحدثنا زكرياء بن يحيى بن صالح

(١) الاتكاء والتوكؤ : الاعتماد على الشيء .
 ﴿ خ ﴾ : « بَابٌ مِنْهُ فِيمَنْ نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ حَافِيًا » .

المِصْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُفْضَلُ ، يَغْنِي ،
 ابْنُ فَضَالَةَ ، قَالَ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ
 يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ
 عَامِرٍ ، أَنَّهُ قَالَ : نَذَرْتُ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَيَّ
 بَيْتِ اللَّهِ حَافِيَةً ، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْتَفْتَيْتُهُ ، فَقَالَ : « **لِتَمْشِ ،**
وَلْتَرْكَبِ » .

[١/١٦٨٣] **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ
 أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ
 عَامِرِ الْجُهَنِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : نَذَرْتُ أُخْتِي ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ

حَدِيثِ مُفَضَّلٍ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ حَافِيَةَ ،
وَزَادَ : وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُفَارِقُ عُقْبَةَ .

[١٦٨٣ / ٢] **وحدثنه** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ ،
قَالَا : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ أَنَّ
يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ ، أَخْبَرَهُ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ
حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ .



[١٦٨٤] **وحدثنه** هَارُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَيُونُسُ بْنُ
عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالَ يُونُسُ
أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ :
أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ ،

❁ في (خ) : «بَابٌ فِي كَفَّارَةِ النَّذْرِ» .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ
عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «كَفَّارَةُ
النَّذْرِ كَفَّارَةُ اليمينِ» .



[١٦٨٥] **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ
سَرْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ .
قَالَ : وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ
ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ،
قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا
بِأَبَائِكُمْ» ، قَالَ عُمَرُ : فَوَاللَّهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ

❦ في (خ) : «بَابُ النَّهْيِ أَنْ يَحْلِفَ بِأَبِيهِ أَوْ بِغَيْرِ اللَّهِ ﷻ» .

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا ذَاكِرًا
وَلَا آثِرًا^(١) .

[١/١٦٨٥] **وحدثني** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ
اللَيْثِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، قَالَ :
حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا :
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ -
كِلَاهُمَا ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .
غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ : مَا حَلَفْتُ بِهَا مُدًّا
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا ، وَلَا تَكَلَّمْتُ
بِهَا ، وَلَمْ يَقُلْ : ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا .

(١) **ذاكرا ولا آثرا** : ما حلف بها من نفسه ، ولا روى عن
أحد أنه حلف بها .

[١٦٨٦] **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: سمع النبي ﷺ عمر وهو يحلف بأبيه، بمثل رواية يونس، ومعمّر.**

[١/١٦٨٦] **وحدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا ليث. قال: وحدثنا محمد بن رُمح - واللفظ له، قال: أخبرنا الليث، عن نافع، عن عبد الله، عن رسول الله ﷺ، أنه أدرك عمر بن الخطاب في ركب^(١) وعمر يحلف بأبيه، فناداهم رسول الله ﷺ: «ألا إن الله ﷻ ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم، فمن كان حالفًا فليحلف بالله، أو ليصمت».**

(١) الركب: كل من يركب دابة.

[٢/١٦٨٦] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، وَهُوَ : الْقَطَّانُ ، عَنْ
 عُبَيْدِ اللَّهِ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . قَالَ
 وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ
 الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ . قَالَ :
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ،
 قَالَ : أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ وَابْنُ أَبِي ذَيْبٍ . قَالَ :
 وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ رَافِعٍ ، عَنْ
 عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي

عَبْدُ الْكَرِيمِ - كُلُّ هُوَ لَاءٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ
بِمِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

[٣/١٦٨٦] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ
أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ :
ابْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ
ابْنَ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَانَ
حَالِفًا ، فَلَا يَخْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ» ، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ
تَخْلِفُ بِآبَائِهَا ، فَقَالَ : «لَا تَخْلِفُوا بِآبَائِكُمْ» .



[١٦٨٧] حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ،

❁ فِي (خ) : «بَابُ مَنْ خَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعَزْمِيِّ فَلْيَقُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» .

عَنْ يُونُسَ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ،
 قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ،
 عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ :
 بِاللَّاتِ ؛ فَلْيَقُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ :
 تَعَالَ أَقَامِرَكَ^(١) ؛ فَلْيَتَّصِدُقْ» .

[١ / ١٦٨٧] وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ - كِلَاهُمَا - عَنْ
 الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَحَدِيثُ مَعْمَرٍ مِثْلُ

(١) القمار : كل لعب فيه مراهنه .

حَدِيثِ يُونُسَ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : «فَلْيَتَّصِدَّقْ بِشَيْءٍ» .
 وَفِي حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ : «مَنْ خَلَفَ بِاللَّاتِ
 وَالْعُزَّى^(١)» .

قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ : هَذَا الْحَرْفُ ، يَعْنِي قَوْلَهُ :
 «تَعَالَى أَقَامِرُكَ ؛ فَلْيَتَّصِدَّقْ» . لَا يَزْوِيهِ أَحَدٌ غَيْرُ
 الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : وَلِلزُّهْرِيِّ نَحْوُ مَنْ تَسَعِينَ حَدِيثًا
 يَزْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يُشَارِكُهُ فِيهَا أَحَدٌ ، بِأَسَانِيدِ
 جَيَادٍ .



[١٦٨٨] **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ

(١) العزى : صنم كان لقريش .

❁ في (خ) : «بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْخَلْفِ بِالطَّوَاغِي» .

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«لَا تَخْلِفُوا بِالطَّوَاغِي وَلَا بِأَبَائِكُمْ» .



[١٦٨٩] **حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**
وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ - وَاللَّفْظُ لِحَلْفٍ ،
قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَيَّلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ،
عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ :
أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَهْطٍ ^(١) مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ
نَسْتَحْمِلُهُ ^(٢) ، فَقَالَ : «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ ، وَمَا عِنْدِي

❁ في (خ) : «بَابُ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا
 فَلْيَكْفُرْ وَلِيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» .

(١) **الرَهْطُ** : ما دون العشرة من الرجال .

(٢) **استحملت فلانا** : إذا طلبت منه أن يعطيك ما تركه .

مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ» ، قَالَ : فَلَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَتَى
 بِإِبِلٍ ، فَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثِ ذَوْدٍ ^(١) غُرَّ الدُّرَى ، فَلَمَّا
 انْطَلَقْنَا قُلْنَا - أَوْ : قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ :
 لَا يُبَارِكُ اللَّهُ لَنَا ؛ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ ،
 فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ، ثُمَّ حَمَلَنَا فَاتَّوهُ فَأَخْبَرُوهُ ،
 فَقَالَ : «مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ ، وَإِنِّي
 - وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ ، ثُمَّ أَرَى
 خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَرْتُ يَمِينِي ، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» .
 [١/١٦٨٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ
 وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ ،
 قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ،

(١) الذود : ما بين الشنتين إلى التسع من الإبل .

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : أَرْسَلَنِي أَصْحَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَسْأَلُهُ لَهُمُ الْحُمْلَانَ ^(١) إِذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ ^(٢) ، وَهِيَ : غَزْوَةُ تَبُوكَ ^(٣) ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّ أَصْحَابِي أَرْسَلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ ، فَقَالَ : « **وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ** » ، وَوَأَفْقَتُهُ وَهُوَ غَضَبَانٌ وَلَا أَشْعُرُ ، فَرَجَعْتُ حَزِينًا مِنْ مَنَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمِنْ مَخَافَةٍ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ وَجَدَ ^(٤) فِي نَفْسِهِ عَلَيَّ ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَأَخْبَرْتُهُمُ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،

- (١) الحملان : الشيء الذي يركبون عليه ويحملهم .
 (٢) جيش العسرة : جيش غزوة تبوك .
 (٣) تبوك : مدينة رئيسة بالحجاز اليوم .
 (٤) الوجد والموجدة : الغضب .

فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا سُوَيْعَةً إِذْ سَمِعْتُ بِلَالًا يُنَادِي ، أَيُّ
عَبْدَ اللَّهِ بَنَ قَيْسٍ ، فَأَجَبْتُهُ ، فَقَالَ : أَجِبْ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ ، فَلَمَّا أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : «خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ^(١) ، وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ ،
وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ - لِسِتَّةِ أَبْعَرَةٍ ابْتَاعَهُنَّ حِينَئِذٍ مِنْ
سَعْدٍ - فَاذْطَلِقْ بِهِنَّ إِلَى أَصْحَابِكَ ، فَقُلْ : إِنَّ اللَّهَ
ﷻ - أَوْ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَحْمِلُكُمْ عَلَى
هَؤُلَاءِ فَارْكَبُوهُنَّ» ، قَالَ أَبُو مُوسَى : فَاذْطَلَقْتُ إِلَى
أَصْحَابِي بِهِنَّ ، فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا أَدْعُكُمْ
حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالَةً

(١) القرينان : الجملان المشدودان أحدهما إلى الآخر .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ سَأَلْتُهُ لَكُمْ ، وَمَنْعَهُ فِي أَوَّلِ
 مَرَّةٍ ، ثُمَّ إِعْطَاءَهُ إِيَّايَ بَعْدَ ذَلِكَ ، لَا تَتَّظُنُّوا أَنِّي
 حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا لَمْ يَقُلْهُ ، فَقَالُوا لِي : وَاللَّهِ إِنَّكَ
 عِنْدَنَا لَمُصَدِّقٌ ، وَلَنْفَعَلَنَّ مَا أَحْبَبْتَ ، فَاَنْطَلَقَ
 أَبُو مُوسَى بِنَفَرٍ مِنْهُمْ حَتَّى أَتُوا الَّذِينَ سَمِعُوا ، قَوْلَ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْعَهُ إِيَّاهُمْ ، ثُمَّ إِعْطَاءَهُمْ بَعْدُ ،
 فَحَدَّثُوهُمْ بِمَا حَدَّثْتُهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى سِوَاءً .



[١٦٨٩ / ٢] حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 حَمَّادٌ ، يَعْنِي : ابْنَ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ
 وَعَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ - قَالَ

❁ فِي (خ) : «بَابٌ مِنْهُ» .

أَيُّوبُ وَأَنَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَحْفَظُ مِنِّي لِحَدِيثِ أَبِي قِلَابَةَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى ، فَدَعَا بِمَائِدَتِهِ ، وَعَلَيْهَا لَحْمٌ دَجَاجٍ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرُ شَبِيهُ بِالْمَوَالِيِّ ، فَقَالَ لَهُ : هَلُمَّ فَتَلَكَّا ، فَقَالَ : هَلُمَّ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهُ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا ، فَقَدِرْتُهُ فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَطْعَمَهُ ، فَقَالَ : هَلُمَّ أَحَدْتُكَ عَنْ ذَلِكَ إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ ، فَقَالَ : «**وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ**» ، فَلَبِسْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنَهَبٍ ^(١) إِبِلٍ ، فَدَعَا بِنَا فَأَمَرَ

(١) النهب : الغنيمة .

لَنَا بِخَمْسِ ذُودٍ غُرِّ الذُّرَى ، قَالَ : فَلَمَّا انْطَلَقْنَا ،
 قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ : أَغْفَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ ،
 لَا يُبَارِكُ لَنَا ، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
 إِنَّا أَتَيْنَاكَ نَسْتَحْمِلُكَ وَإِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ،
 ثُمَّ حَمَلْتَنَا ، أَفَنَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «إِنِّي -
 وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينِ فَارِئِ غَيْرِهَا
 خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا ،
 فَانْطَلِقُوا فَإِنَّمَا حَمَلَكُمُ اللَّهُ عَجَلًا» .

[٣ / ١٦٨٩] وحدثنا ابنُ أبي عمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ
 وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ زَهْدِمِ الْجَرْمِيِّ قَالَ : كَانَ
 بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَدُّ

وَإِخَاءَ ، فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، فَقُرَّبَ
إِلَيْهِ طَعَامٌ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

[١٦٨٩ / ٤] **وحدثنى** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ ،

عَنْ أَيُّوبَ عَنِ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ زَهْدِمِ

الْجَرْمِيِّ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ :

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَيُّوبَ عَنِ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ

زَهْدِمِ الْجَرْمِيِّ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ

إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ :

حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ

وَالْقَاسِمِ ، عَنْ زَهْدِمِ الْجَرْمِيِّ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ

أَبِي مُوسَى . . . وَاقْتَصُّوا جَمِيعًا الْحَدِيثَ بِمَعْنَى

حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ .

[٥ / ١٦٨٩] **وحدَّثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الصَّعْقُ ، يَعْنِي ، ابْنَ حَزْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَطَرُ الْوَرَّاقُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَهْدَمُ الْجَرْمِيُّ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ يَأْكُلُ لَحْمَ الدَّجَاجِ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ ، وَزَادَ فِيهِ : قَالَ : «إِنِّي وَاللَّهِ مَا نَسِيتُهَا» .**

[٦ / ١٦٨٩] **وحدَّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ ضُرَيْبِ بْنِ نَقِيرِ الْقَيْسِيِّ ، عَنْ زَهْدَمِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ ، فَقَالَ : «مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ ، وَاللَّهِ مَا أَحْمِلُكُمْ» ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثَةِ ذَوْدِ بُقْعِ الذَّرَى ، فَقُلْنَا :**

إِنَّا أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ ، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ، فَاتَيْنَاهُ فَأَخْبَرَنَا ، فَقَالَ : «إِنِّي لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ أَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» .

[٧/١٦٨٩] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى التِّمِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ ، عَنْ زَهْدِمٍ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : كُنَّا مُشَاةً ، فَاتَيْنَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ . . . بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

[١٦٩٠] **حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

❁ في (خ) : «بَابٌ مِنْهُ» .

مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيَّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ
 كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :
 أَعْتَمَ ^(١) رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ ،
 فَوَجَدَ الصَّبِيَّةَ قَدْ نَامُوا ، فَأَتَاهُ أَهْلُهُ بِطَعَامِهِ ، فَحَلَفَ
 لَا يَأْكُلُ مِنْ أَجْلِ صَبِيَّتِهِ ، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ ، فَأَكَلَ فَأَتَى
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ : «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا
 مِنْهَا ، فَلْيَأْتِهَا وَلْيُكْفِرْ يَمِينَهُ» .



[١/١٦٩٠] وَصَدَّقَنِي أَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكٌ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ

(١) الإعتام : المراد : تأخير الصلاة .

❁ في (خ) : «بَابٌ مِنْهُ» .

أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ، فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا ، فَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ ، وَلْيَفْعَلْ» .

[٢ / ١٦٩٠] وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ» .

[٣ / ١٦٩٠] وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ ، يَعْنِي ، ابْنَ بِلَالٍ ، قَالَ ، حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ

بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ : «فَلْيُكْفَرْ عَنْ يَمِينِهِ ، وَلْيَفْعَلِ
الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» .

[١٦٩١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ،
عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، يَعْنِي : ابْنَ رُفَيْعٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ
طَرَفَةَ قَالَ : جَاءَ سَائِلٌ إِلَى عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ فَسَأَلَهُ
نَفَقَةً وَفِي ثَمَنِ خَادِمٍ - أَوْ : فِي بَعْضِ ثَمَنِ خَادِمٍ
- فَقَالَ : لَيْسَ عِنْدِي مَا أُعْطِيكَ إِلَّا دِرْعِي ^(١)
وَمِغْفَرِي ^(٢) ، فَأَكْتُبْ إِلَيَّ أَهْلِي أَنْ يُعْطَوْكَهَا ، قَالَ :
فَلَمْ يَرْضَ فَعَضِبَ عَدِيٌّ ، فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهِ
لَا أُعْطِيكَ شَيْئًا ، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ رَضِيَ ، فَقَالَ : أَمَا
وَاللَّهِ لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ

(١) الدرع : نسيج من حديد يلبس في الحرب .

(٢) المغفر : ما يلبسه الدارع على رأسه .

حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ، ثُمَّ رَأَى أَتَقَى لِلَّهِ مِنْهَا ، فَلَيَاتِ
التَّقْوَى» ؛ مَا حَنَثُ يَمِينِي .

[١/١٦٩١] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ
رُفَيْعٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ
فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، فَلَيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ،
وَلِيَتْرَكَ يَمِينَهُ» .

[٢/١٦٩١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ
وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْبَجَلِيِّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ
طَرِيفٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ ، عَنْ
الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، عَنْ تَمِيمِ

الطَّائِيَّ ، عَنْ عَدِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَى الْيَمِينِ فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا ، فَلْيُكْفَرْهَا وَلِيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

[٣/١٦٩١] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ زُفَيْعٍ ، عَنْ تَمِيمِ الطَّائِيِّ ، عَنْ عَدِيٍّ بْنِ حَاتِمٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ .

[٤/١٦٩١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُشْنَى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ وَأَتَاهُ رَجُلٌ يَسْأَلُهُ مِائَةَ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ : تَسْأَلُنِي مِائَةَ دِرْهَمٍ وَأَنَا ابْنُ حَاتِمٍ !

وَاللَّهِ لَا أُعْطِيكَ ، ثُمَّ قَالَ : لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى
 خَيْرًا مِنْهَا ، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

[٥/١٦٩١] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 بِهِزْرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ
 حَرْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ تَمِيمَ بْنَ طَرْفَةَ ، قَالَ :
 سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَذَكَرَ . . .
 مِثْلَهُ ، وَزَادَ : لَكَ أَرْبَعُمِائَةٍ فِي عَطَائِي .

[١٦٩٢] **وحدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قَالِ : قَالَ لِي
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ ،

لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلِمَتٍ
إِلَيْهَا ، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا ، وَإِذَا
حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، فَكَفَّرْ
عَنْ يَمِينِكَ وَاتَّ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ»^(١)

[١/١٦٩٢] وحدثني عليُّ بنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ يُونُسَ وَمَنْصُورٍ وَحَمِيدٍ . قَالَ :
وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ سَمَالِ بْنِ عَطِيَّةَ وَيُونُسَ بْنِ
عُبَيْدٍ وَهَشَامِ بْنِ حَسَّانَ فِي آخِرِينَ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا

(١) بعده من حواشي النسخ الخطية : «قال : أخبرنا
أبو أحمد الجلودي ، قال : حدثني أبو العباس
الماسرجسي ، قال : حدثنا شيبان» ، وهو من زوائد
الجلودي على «الصحيح» .

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِّيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ - كُلُّهُمْ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ أَبِيهِ ذِكْرُ الْإِمَارَةِ .



[١٦٩٣] **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ . وَقَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«يَمِينُكَ عَلَى**

☆ في (خ) : «بَابُ الْيَمِينِ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ» .

مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ»، وَقَالَ : عَمْرُو :
 «يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ» .

[١٦٩٣ / ١] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ هُشَيْمٍ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ
 أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ :
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ» .



[١٦٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ
 الْجَحْدَرِيُّ فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي
 الرَّبِيعِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، وَهُوَ : ابْنُ زَيْدٍ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ
 لِسُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِتُونَ امْرَأَةً ، فَقَالَ : لَأَطُوفَنَّ عَلَيْهِنَّ

❁ في (خ) : «بَابُ اسْتِحْبَابِ الثُّنْيَا فِي الْيَمِينِ» .

اللَّيْلَةَ فَتَحْمِلُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ ، فَتَلِدُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا وَاحِدَةً ، فَوَلَدَتْ نِصْفَ إِنْسَانٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ كَانَ اسْتَثْنَى لَوَلَدَتْ كُلُّ

وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ» .

[١ / ١٦٩٤] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عَمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عَمَرَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷻ : لِأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً ، كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِغُلَامٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ - أَوْ : الْمَلِكُ : قُلْ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِي ، فَلَمْ تَأْتِ وَاحِدَةً مِنْ نِسَائِهِ ، إِلَّا وَاحِدَةً جَاءَتْ بِشِقِّ غُلَامٍ ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ لَمْ يَحْنُثْ، وَكَانَ دَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ» .

[٢/١٦٩٤] وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلُهُ - أَوْ: نَحْوَهُ .

[٣/١٦٩٤] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ التَّمِيمِيُّ: لَا تُطِيفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقِيلَ لَهُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ، فَأَطَافَ بِهِنَّ، فَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً نِصْفَ

إِنْسَانٍ ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ؛ لَمْ يَحْنَثْ ، وَكَانَ دَرْكًا لِحَاجَتِهِ» .

[٤ / ١٦٩٤] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

شَبَابَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ

الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «قَالَ

سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ : لِأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً

كُلُّهَا تَأْتِي بِفَارِسٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ لَهُ

صَاحِبُهُ : قُلْ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ،

فَطَافَ عَلَيْهِنَّ جَمِيعًا فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً

وَاحِدَةً ، فَجَاءَتْ بِشَقِّ رَجُلٍ ، وَائِمُّ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ

بِيَدِهِ لَوْ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ» .

[١٦٩٤/٥] **وحدثني** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ... مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّهَا تَحْمِلُ غُلَامًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلَيْكَ.



[١٦٩٥] **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَاللَّهِ لَأَنْ يَلْجَ^(١) أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ**

☆ في (خ): «بَابٌ فِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ».

(١) **لج واستلج**: أن يحلف المرء على شيء ويرى خيراً منه، فيقيم على يمينه.

فِي أَهْلِهِ ، أَمْ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي
فَرَضَ اللَّهُ .



[١٦٩٦] **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ**
وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِيُزْهَيْرٍ
- قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، وَهُوَ : ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ،
أَنَّ عُمَرَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي نَذَرْتُ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ،
قَالَ : «فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ» .

[١/١٦٩٦] **وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا**
أَبُو أُسَامَةَ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ، قَالَ :

❁ في (خ) : «بَابُ الْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ إِذَا كَانَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ» .

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، يَعْنِي : الثَّقَفِيُّ ، قَالَ :
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - جَمِيعًا ، عَنْ حَفْصِ بْنِ
غِيَاثٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ
جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ - كُلُّهُمْ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ
نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَقَالَ حَفْصٌ مِنْ بَيْنِهِمْ : عَنْ
عُمَرَ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، أَمَّا أَبُو أُسَامَةَ وَالثَّقَفِيُّ
فَفِي حَدِيثِهِمَا اعْتِكَافُ لَيْلَةٍ ، وَأَمَّا فِي حَدِيثِ
شُعْبَةَ فَقَالَ : جَعَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا يَعْتَكِفُهُ ، وَلَيْسَ فِي
حَدِيثِ حَفْصٍ ذِكْرُ يَوْمٍ وَلَا لَيْلَةٍ .

[٢/١٦٩٦] وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ،
 أَنَّ أَيُّوبَ حَدَّثَهُ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
 عُمَرَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ ^(١) بَعْدَ أَنْ رَجَعَ مِنَ الطَّائِفِ ^(٢) ،
 فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ
 أَعْتَكِفَ يَوْمًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، فَكَيْفَ تَرَى ؟
 قَالَ : « **أَذْهَبَ فَاَعْتَكِفَ يَوْمًا** » ، قَالَ : وَكَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ جَارِيَةً مِنَ الْخُمْسِ ، فَلَمَّا
 أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَايَا النَّاسِ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ
 الْخَطَّابِ خِوَلَهُ عَنْهُ أَصْوَاتَهُمْ يَقُولُونَ : أَعْتَقَنَا
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَقَالُوا : أَعْتَقَ

(١) الجعرانة : مكان يقع شمال شرقي مكة .

(٢) الطائف : مدينة تقع شرق مكة .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبَايَا النَّاسِ ، فَقَالَ عُمَرُ :
 يَا عَبْدَ اللَّهِ اذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الْجَارِيَةِ فَخَلِّ سَبِيلَهَا .
 [٣/١٦٩٦] **وحدَّثنا** عَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ
 نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : لَمَّا قَفَلَ ^(١) النَّبِيُّ ﷺ مِنْ
 حُنَيْنٍ ، سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَذْرٍ كَانَ نَذَرَهُ
 فِي الْجَاهِلِيَّةِ اعْتِكَافِ يَوْمٍ . . . ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى
 حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ .

[٤/١٦٩٦] **وحدَّثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّبِّيِّ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ
 قَالَ : ذَكَرَ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ عُمْرَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ
 الْجِعْرَانَةِ فَقَالَ : لَمْ يَعْتَمِرْ مِنْهَا ، قَالَ : وَكَانَ عُمَرُ

(١) القفول والمقفل والإقفال : الرجوع .

نَذَرَ اعْتِكَافَ لَيْلَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ... ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ
 حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، وَمَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ .
 [١٦٩٦/٥] **وحدثنى** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 الدَّارِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، قَالَ:
 حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ . قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 إِسْحَاقَ - كِلَاهُمَا، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ...
 بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي النَّذْرِ، وَفِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا:
 اعْتِكَافَ يَوْمٍ .



[١٦٩٧] **حدثنى** أَبُو كَامِلٍ فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ

❁ في (خ): «بَابُ صُحْبَةِ مَلِكِ الْيَمِينِ وَكَفَّارَةِ مَنْ لَطَمَ
 عَبْدَهُ» .

الْجَحْدَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ فِرَاسٍ ،
عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ زَادَانَ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ :
أَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ وَقَدْ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا ، قَالَ : فَأَخَذَ مِنْ
الْأَرْضِ عُودًا - أَوْ : شَيْئًا - فَقَالَ : مَا فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ
مَا يَسُوئِي هَذَا ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : «مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ
يُعْتِقَهُ» .

[١ / ١٦٩٧] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ
وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّى ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ فِرَاسٍ ، قَالَ :
سَمِعْتُ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ زَادَانَ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ دَعَا
بِعُغْلَامٍ لَهُ ، فَرَأَى بِظَهْرِهِ أَثْرًا ، فَقَالَ لَهُ : أَوْجَعْتُكَ؟

قَالَ : لَا ، قَالَ : فَأَنْتَ عَتِيقٌ ، قَالَ : ثُمَّ أَخَذَ شَيْئًا
 مِنَ الْأَرْضِ ، فَقَالَ : مَا لِي فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَزِينُ
 هَذَا ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ
 ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ أَوْ لَطَمَهُ ؛ فَإِنَّ كَفَارَتَهُ أَنْ
 يُعْتَقَهُ» .

[٢ / ١٦٩٧] وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة ، قال :
 حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - كِلَاهُمَا ، عَنْ سُفْيَانَ ،
 عَنْ فِرَاسٍ . . . بِإِسْنَادِ شُعْبَةَ وَأَبِي عَوَانَةَ ، أَمَّا
 حَدِيثُ ابْنِ مَهْدِيٍّ ، فَذَكَرَ فِيهِ : «حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ» ،
 وَفِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ : «مَنْ لَطَمَ عَبْدَهُ» لَمْ يَذْكَرِ
 الْحَدَّ .



[١٦٩٨] **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ ، قَالَ : لَطَمْتُ مَوْلَى لَنَا ، فَهَرَبْتُ ثُمَّ جِئْتُ قُبَيْلَ الظُّهْرِ ، فَصَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي ، فَدَعَاهُ وَدَعَانِي ، ثُمَّ قَالَ : امْتِثِلْ مِنْهُ فَعَفَا ، ثُمَّ قَالَ : كُنَّا بَنِي مُقَرِّنٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ لَنَا إِلَّا خَادِمٌ وَاحِدَةٌ ، فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : **«أَعْتِقُوهَا»** ، قَالُوا : لَيْسَ لَهُمْ خَادِمٌ غَيْرُهَا ، قَالَ : **«فَلْيَسْتَخْدِمُوهَا فَإِذَا اسْتَعْنُوا عَنْهَا فَلْيُخْلُوا سَبِيلَهَا»** .

❁ في (خ) : «بَابٌ مِنْهُ» .

[١/١٦٩٨] **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير - واللفظ لأبي بكر، قالاً: حدثنا ابن إدريس، عن حصين، عن هلال بن يساف قال: عجل شيخ فلطم خادماً له، فقال له سويد بن مقرن: عجز عليك إلا حرٌّ وجهها^(١)، لقد رأيتني سابع سبعة من بني مقرن، ما لنا خادم إلا واحدة، لطمها أصغرنا، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نعتقها.

[٢/١٦٩٨] **حدثنا** محمد بن مثنى وابن بشار، قالاً: حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن حصين، عن هلال بن يساف قال: كنا نبيع البر في دار سويد بن مقرن، أخي النعمان بن مقرن،

(١) حر الوجه: مارق من بشرته.

فَخَرَجْتُ جَارِيَةً، فَقَالَتْ لِرَجُلٍ مِنَّا كَلِمَةً،
فَلَطَمَهَا؛ فَغَضِبَ سُؤَيْدٌ... فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ
ابْنِ إِدْرِيسَ .

[٣/١٦٩٨] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ،
قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَالَ:
لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ: مَا اسْمُكَ؟ قُلْتُ:
شُعْبَةُ، فَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنِي أَبُو شُعْبَةَ الْعِرَاقِيُّ،
عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ، أَنَّ جَارِيَةً لَهُ لَطَمَهَا إِنْسَانٌ،
فَقَالَ لَهُ سُؤَيْدٌ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الصُّورَةَ ^(١) مُحَرَّمَةٌ،
فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَإِنِّي لَسَابِعُ إِخْوَةٍ لِي مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا لَنَا خَادِمٌ غَيْرُ وَاحِدٍ، فَعَمَدُ
أَحَدُنَا فَلَطَمَهُ فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُعْتِقَهُ .

(١) الصورة: الوجه .

[١٦٩٨ / ٤] **وحدثناه** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ، عَنْ وَهَبِ بْنِ جَرِيرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ : مَا اسْمُكَ ؟ ... فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ .



[١٦٩٩] **حدثنا** أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، يَعْنِي ، ابْنَ زِيَادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ : كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوِطِ ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي : **«اغْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ»** ، فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ ، قَالَ : فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا هُوَ

❁ في (خ) : «بَابٌ إِذَا ضَرَبَ مَمْلُوكًا عَتَقَهُ» .

يَقُولُ : «اعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ ، اعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ» ،
 قَالَ : فَأَلْقَيْتُ السَّوْطَ مِنْ يَدِي ، فَقَالَ : «اعْلَمَ
 أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَقْدَرُ عَلَيْكَ
 مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ» ، قَالَ : فَقُلْتُ : لَا أَضْرِبُ
 مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا .

[١ / ١٦٩٩] وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، وَهُوَ :
 الْمَعْمَرِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 أَبُو عَوَانَةَ - كُلُّهُمْ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِ

عَبْدِ الْوَاحِدِ نَحْوَ حَدِيثِهِ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ
جَرِيرٍ : فَسَقَطَ مِنْ يَدِي السَّوْطُ مِنْ هَيْبَتِهِ .

[٢/١٦٩٩] **وحدثنا أبو كريبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ،**

قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ،

عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ

الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي فَسَمِعْتُ

مِنْ خَلْفِي صَوْتًا : **«اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ ، لَلَّهُ أَقْدَرُ**

عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ» ، فَالْتَفَتُ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هُوَ حُرٌّ لِرُؤُوسِهِ ،

فَقَالَ : **«أَمَّا لَوْلَمْ تَفْعَلْ لَلْفَحْتِكَ النَّارَ ، أَوْ :**

لَمَسَّتْكَ النَّارُ» .

[٣/١٦٩٩] **حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِثْنَى وَابْنُ بَشَّارٍ**

- وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّى - قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ،
عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ
أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ غُلَامَهُ ،
فَجَعَلَ يَقُولُ : أَعُوذُ^(١) بِاللَّهِ ، قَالَ : فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ ،
فَقَالَ : أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ ، فَتَرَكَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « **وَاللَّهِ لَلَّهِ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ** » ، قَالَ :
فَأَعْتَقَهُ .

[٤ / ١٦٩٩] **وحدثنى** بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
مُحَمَّدٌ ، يَعْنِي : ابْنَ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ . . . بِهَذَا
الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ ، أَعُوذُ
بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) التعوذ والاستعاذة : اللجوء والملاذ والاعتصام .



[١٧٠٠] وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا ابن نمير. قال: وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا فضيل بن غزوان، قال: سمعتُ عبد الرحمن بن أبي نعيم، قال: حدثني أبو هريرة قال: قال أبو القاسم عليه السلام: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزَّنَا يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ» .

[١/١٧٠٠] وحدثناه أبو كريب، قال: حدثنا وكيع. قال: وحدثني زهير بن حرب، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق - كلاهما، عن

❁ في (خ): «بَابُ التَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزَّنَا» .

فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَفِي حَدِيثِهِمَا : سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَبِيَّ التَّوْبَةِ .



[١٧٠١] **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ ، قَالَ : مَرَرْنَا بِأَبِي ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ ^(١) ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ ، وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ ، فَقُلْنَا : يَا أَبَا ذَرٍّ ، لَوْ جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا كَانَتْ حُلَّةً ^(٢) ، فَقَالَ : إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِي كَلَامٌ ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً ،

❁ في (خ) : «بَابُ إِطْعَامِ الْمَمْلُوكِ مِمَّا يَأْكُلُ وَلِبَاسِهِ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا يُكَلِّفُهُ مَا يَغْلِبُهُ» .

(١) **الرَبَذَةُ** : قرية في طريق الرياض .

(٢) **الحلّة** : إزار ورداء .

فَعَيَّرْتُهُ بِأَمِّهِ فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَقِيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : « يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ سَبَّ الرَّجَالَ سَبَّوْا أَبَاهُ وَأُمَّهُ ، قَالَ : « يَا أَبَا ذَرٍّ ، إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَأَطِعْمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ ، وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ ، وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ؛ فَإِنْ كَلَفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ » .

[١ / ١٧٠١] وحدثناه أحمد بن يونس ، قال : حدثنا زهير . قال : وحدثنا أبو كريب ، قال : حدثنا أبو معاوية . قال : وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أخبرنا عيسى بن يونس - كلهم ، عن الأعمش . . . بهذا الإسناد . وزاد في حديث زهير

وَأَبِي مُعَاوِيَةَ بَعْدَ قَوْلِهِ : «إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ» ،
 قَالَ : قُلْتُ : عَلَى حَالِ سَاعَتِي ^(١) مِنَ الْكِبَرِ؟!
 قَالَ : «نَعَمْ» . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُعَاوِيَةَ : «نَعَمْ ، عَلَى
 حَالِ سَاعَتِكَ مِنَ الْكِبَرِ» ، وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى :
 «فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيَبِعْهُ» ، وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرِ :
 «فَلْيَبِعْهُ عَلَيْهِ» ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ :
 «فَلْيَبِعْهُ» ، وَلَا : «فَلْيَبِعْهُ» انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ : «وَلَا
 يُكَلِّفُهُ مَا يَغْلِبُهُ» .

[٢ / ١٧٠١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ -
 وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّى - قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ ،
 عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ وَعَلَيْهِ

(١) سَاعَتِي : حَالَتِي فِي وَقْتِي وَزَمْنِي .

حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلَهَا ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ :
 فَذَكَرَ أَنَّهُ سَابَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
 فَعَيَّرَهُ بِأُمَّهِ ، قَالَ : فَآتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرَ
 ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ ،
 إِخْوَانُكُمْ وَخَوَلَاكُمْ ^(١) ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ
 فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدَيْهِ ؛ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ ،
 وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ؛ فَإِنْ
 كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ عَلَيْهِ » .



[١٧٠٢] **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْجٍ ،
 قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَمْرٍو بْنُ

(١) الخول : حشم الرجل وأتباعه .

❁ في (خ) : «بَابٌ مِنْهُ» .

الْحَارِثِ : أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الْأَشَجِّ حَدَّثَهُ عَنِ الْعَجْلَانِ
مَوْلَى فَاطِمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
أَنَّهُ قَالَ : «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ ، وَلَا يُكَلَّفُ مِنْ
الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ» .

[١٧٠٣] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ
قَيْسٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا صَنَعَ لِأَحَدِكُمْ خَادِمُهُ
طَعَامَهُ ، ثُمَّ جَاءَهُ بِهِ ، وَقَدْ وَلِيَ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ ، فَلْيُقْعِدْهُ
مَعَهُ ، فَلْيَأْكُلْ ؛ فَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ مَشْفُوهًا^(١) قَلِيلًا
فَلْيَضَعْ فِي يَدِهِ مِنْهُ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ» ، قَالَ دَاوُدُ :
يَعْنِي : لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ .

(١) المشفوه : القليل إذا كثرت أكلته .



[١٧٠٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ» .

[١٧٠٤ / ١] وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، وَهُوَ الْقَطَّانُ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ - كُلُّهُم ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي

❦ في (خ) : «بَابُ الْعَبْدِ يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ» .

أَسَامَةُ - جَمِيعًا ، عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ ، عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ .



[١٧٠٥] **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَا :
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ
ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ
يَقُولُ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« **لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُضْلِحِ أَجْرَانِ** » ، وَالَّذِي نَفْسُ
أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ، لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ،
وَالْحَجُّ ، وَبِرُّ أُمِّي لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا
مَمْلُوكٌ ، قَالَ : وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَمْ يَكُنْ يَحْجُّ
حَتَّى مَاتَتْ أُمُّهُ لِصُحْبَتِهَا ، قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ فِي

❁ فِي (خ) : « بَابُ فِي الْعَبْدِ الْمُضْلِحِ لَهُ أَجْرَانِ » .

حَدِيثِهِ : «لِلْعَبْدِ الْمُصْلِحِ» ، وَلَمْ يَذْكُرْ :
«الْمَمْلُوكَ» .

[١/١٧٠٥] وَحَدِيثُهُ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
أَبُو صَفْوَانَ الْأَمْوِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ
ابْنِ شَهَابٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ : بَلَّغْنَا ،
وَمَا بَعْدَهُ .



[٢/١٧٠٥] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ،
قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ
أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : «إِذَا أَدَّى الْعَبْدُ حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلِيهِ^(١) كَانَ لَهُ

❁ فِي (خ) : «بَابٌ فِي الْعَبْدِ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ لَهُ
أَجْرَانِ» .

(١) الموالى : جمع المولى ، وهو السيد المالك .

أَجْرَانِ»، قَالَ: فَحَدَّثْتُهَا كَعْبًا، فَقَالَ كَعْبٌ: لَيْسَ عَلَيْهِ حِسَابٌ، وَلَا عَلَى مُؤْمِنٍ مُزْهِدٍ.

[٣/١٧٠٥] وحدثني زهير بن حرب، قال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٤/١٧٠٥] وحدثنا محمد بن رافع، قال: حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبَهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمًا لِلْمَمْلُوكِ أَنْ يُتَوَفَّى يُحْسِنُ عِبَادَةَ اللَّهِ وَصَحَابَةَ سَيِّدِهِ نِعْمًا لَهُ».



[١٧٠٦] حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قُلْتُ

❁ في (خ): «بَابُ مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ قَوْمَ عَلَيْهِ».

لِمَالِكَ : حَدَّثَكَ نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ - قَوْمٌ ^(١) عَلَيْهِ قِيَمَةُ الْعَدْلِ ، فَأَعْطِي شِرْكَاءُؤُهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » .

[١ / ١٧٠٦] حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ ؛ فَعَلِيهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » .

[٢ / ١٧٠٦] وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ،

(١) التقويم : تحديد القيمة .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي عَبْدٍ ، فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ قَدْرُ
 مَا يَبْلُغُ قِيَمَتَهُ - قَوْمٌ عَلَيْهِ قِيَمَةٌ عَدْلٍ^(١) ، وَإِلَّا فَقَدْ
 عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ» .

[٣/١٧٠٦] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ،
 عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 مُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، قَالَ : سَمِعْتُ
 يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ
 وَأَبُو كَامِلٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، وَهُوَ : ابْنُ زَيْدٍ .
 قَالَ : وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنِي : ابْنَ عَلِيَّةَ - كِلَاهُمَا ، عَنْ
 أَيُّوبَ . قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ :

(١) العدل : المثل .

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ ، يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ - كُلُّ هَؤُلَاءِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ : « وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » ، إِلَّا فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، فَإِنَّهُمَا ذَكَرَا هَذَا الْحَرْفَ فِي الْحَدِيثِ ، وَقَالَا : لَا نَدْرِي أَهَوْ شَيْءٌ فِي الْحَدِيثِ ، أَوْ قَالَهُ نَافِعٌ مِنْ قَبْلِهِ؟ وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، إِلَّا فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ .



[٤/١٧٠٦] **حَدَّثَنَا** عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - كِلَاهُمَا - عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخَرَ قَوْمٍ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ قِيمَةٌ عَدْلٍ، لَا وَكَسَ وَلَا شَطَطَ^(١)، ثُمَّ عَتَقَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ مُوسِرًا» .

[٥/١٧٠٦] **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ

❁ في (خ): «بَابٌ مِنْهُ» .

(١) الشطط: الجور والظلم والبعد عن الحق .

أَعْتَقَ شَرِكًا لَهُ فِي عَبْدٍ عَتَقَ مَا بَقِيَ فِي مَالِهِ ؛ إِذَا كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ .



[١٧٠٧] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُثَنَّى - قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ ، فَيُعْتَقُ أَحَدُهُمَا ، قَالَ : «يَضْمَنُ» .

[١ / ١٧٠٧] وحدثناه عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . . . بِهَذَا

❁ في (خ) : «بَابُ مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا مِنْ مَمْلُوكٍ فَهُوَ حُرٌّ مِنْ مَالِهِ» .

الإِسْنَادِ : « مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ مَمْلُوكٍ فَهُوَ حُرٌّ مِنْ مَالِهِ » .

[٢ / ١٧٠٧] وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا لَهُ فِي عَبْدٍ فَخَلَّصَهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ اسْتُسْعِيَ ^(١) الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ » ^(٢) .

[٣ / ١٧٠٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا

(١) استسعاء العبد : سعيه في فكاك ما بقي من رقه .

(٢) غير مشقوق عليه : لا يثقل عليه .

إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، قَالَا :
 أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ - جَمِيعًا ، عَنِ ابْنِ أَبِي
 عَرُوبَةَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى :
 « ثُمَّ يُسْتَسْعَى فِي نَصِيبِ الَّذِي لَمْ يُعْتَقَ غَيْرَ
 مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ » .



[١٧٠٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ : ابْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ
 أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ
 حُصَيْنٍ ، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ
 لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ ، فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

❁ في (خ) : «بَابُ مَنْ أَعْتَقَ عَيْدَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ» .

فَجَزَّأَهُمْ أَثَلَاثًا ثُمَّ أَفْرَعَ بَيْنَهُمْ ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرْقَّ
أَرْبَعَةً ، وَقَالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا .

[١/١٧٠٨] **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
حَمَّادٌ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
وَإِبْنُ أَبِي عُمَرَ ، عَنِ الثَّقَفِيِّ - كِلَاهُمَا ، عَنْ أَيُّوبَ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، أَمَّا حَمَّادٌ فَحَدِيثُهُ كَرَوَايَةِ ابْنِ عَلِيَّةَ ،
وَأَمَّا الثَّقَفِيُّ فَفِي حَدِيثِهِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ
أَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ ، فَأَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ .

[٢/١٧٠٨] **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ وَأَحْمَدُ
ابْنُ عَبْدِةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ،
عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِ
حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ وَحَمَّادٍ .



[١٧٠٩] **حدثنا** أبو الربيع سليمان بن داود العتكي ،
 قال : **حدثنا** حماد ، يعنى : ابن زيد ، عن
 عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله ، أن رجلاً
 من الأنصار أعتق غلاماً له عن دبر^(١) لم يكن له
 مال غيره ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فقال : **«من**
يشتريه مني؟» فاشتراه نعيم بن عبد الله بثمانمائة
 درهم ، فدفعها إليه ، قال عمرو : سمعت جابر بن
 عبد الله يقول : **عبدًا قبضتُ مات عام أول .**

[١٧٠٩ / ١] **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبه

❁ في (خ) : «باب من أعتق غلاماً له عن دبرٍ وذكر بيع المدبر
 إذا لم يكن له مال» .

(١) **التدبير** : تعليق عتق العبد على موت سيده .

وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : سَمِعَ عَمْرُو جَابِرًا يَقُولُ : دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامًا لَهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَبَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ جَابِرٌ : فَاشْتَرَاهُ ابْنُ النَّحَّامِ عَبْدًا قِبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلِ فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ .

[٢/١٧٠٩] وحديثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمَجٍ ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنِ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمُدَبَّرِ . . . نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادٍ ، عَنِ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ .

[٣/١٧٠٩] حديثنا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ ، يَعْنِي : الْحِزَامِيَّ ، عَنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

[٤/١٧٠٩] **وحدثني** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

يَحْيَى ، يَعْنِي : ابْنَ سَعِيدٍ ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ
الْمُعَلِّمِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ جَابِرٍ .

[٥/١٧٠٩] **وحدثني** أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

مُعَاذٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ مَطَرٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ

أَبِي رَبَاحٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، أَنَّ
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُمْ فِي بَيْعِ الْمُدَبَّرِ - كُلُّ

هَؤُلَاءِ قَالَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَّادٍ

وَأَبْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرٍ .



فهرسالموضوعات

- ٣..... تابع كتاب البيوع
- ٥..... باب تحريم بيع الميتة والأصنام والخنازير
- ٦..... باب تحريم بيع ما حرم أكله
- باب بيع الذهب بالذهب والورق
بالورق مثلا بمثل يدا بيد..... ٨
- باب منه..... ١١
- باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا..... ١٢
- باب منه..... ١٣
- باب منه..... ١٦
- باب منه..... ١٧

- ١٩..... باب النهي عن بيع الورق بالذهب دينا
- ٢١..... باب منه
- ٢٢..... باب بيع القلادة فيها خرز وذهب
- ٢٥..... باب بيع الطعام بالطعام مثلا بمثل
- ٢٨..... باب منه
- باب إثبات الربا في بيوع النقد ونسخ
- ٣٠..... قول من قال : إنما الربا في النسيئة
- ٣٧..... باب لعن آكل الربا وموكله
- ٣٨..... باب أخذ الحلال البين وترك الشبهات
- باب بيع البعير واستثناء حملانه إلى
- ٤١..... المدينة
- ٤٧..... باب منه

باب من استسلف شيئا ففضى خيرا منه

٤٩ وخيركم أحسنكم قضاء

٥٣ باب بيع العبد بالعبد

٥٣ باب البيع والرهن

٥٥ باب السلف في الثمار

٥٧ باب النهي عن الحكرة

٥٩ باب النهي عن الحلف في البيع

٦٠ باب الشفعة للشريك

٦٢ باب غرز الخشب في جدار الجار

باب من ظلم من الأرض شبرا طوقه من

٦٣ سبع أرضين

٦٨ باب إذا اختلف في الطريق

٦٩ ١٤- كتاب الفرائض

باب أحقوا الفرائض بأهلها فما بقي

٧٠ فأولى رجل ذكر

٧٢ باب ميراث الكلاله

٧٦ باب منه

٧٧ آخر آية نزلت آية الكلاله

٧٩ باب من ترك مالا فلورثته وعصبته

٨٤ ١٥- كتاب الوصايا

باب الوصايا والصدقة والنحل

٨٤ والعمرى

٨٨ باب منه

باب من نحل بعض ولده دون سائر

٩١ بنيه ، والأمر برده

٩٣ باب منه

٩٤ باب منه ، وأن الشهادة عليه جور

٩٧ باب منه

٩٩ باب منه

باب في الرجل يعمر رجلا عمرى له

٩٩ ولعقبه

١٠٣ باب منه

١٠٥ باب منه

١٠٧ باب منه

١٠٨ باب منه

- ١٠٩ باب الحث على الوصية
- ١١٢ باب الوصية بالثلث لا تجاوز
- ١١٧ باب منه
- ١٢٠ باب منه
- ١٢٠ باب الصدقة عمن مات ولم يوص
- ١٢٣ باب ما يلحق الإنسان ثوابه بعده
- ١٢٤ باب الوقف للأصل ، والصدقة بالغلة
- ١٢٧ باب وصية النبي ﷺ بكتاب الله ﷻ
- ١٢٨ باب منه
- ١٢٩ باب منه
- باب وصية النبي ﷺ في إخراج المشركين
- ١٣٠ من جزيرة العرب ، وبإجازة الوفد

- ١٣٥ **١٦- كتاب الأيمان والنذور**
- ١٣٦ باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً
- ١٣٨ باب منه
- باب لا وفاء لنذر في معصية الله ،
- ١٤٠ ولا فيما لا يملك العبد
- ١٤٤ باب فيمن نذر أن يمشي إلى الكعبة
- باب منه فيمن نذر أن يمشي إلى البيت
- ١٤٦ حافياً
- ١٤٨ باب في كفارة النذر
- ١٤٩ باب النهي أن يحلف بأبيه أو بغير الله
- باب من حلف باللات والعزى فليقل :
- ١٥٣ لا إله إلا الله

- ١٥٥ باب النهي عن الحلف بالطواغي
- باب من حلف على يمين فرأى خيرا
- ١٥٦ منها فليكفر وليأت الذي هو خير
- ١٦٠ باب منه
- ١٦٥ باب منه
- ١٦٦ باب منه
- ١٧٣ باب اليمين على نية المستحلف
- ١٧٤ باب استحباب الثنيا في اليمين
- ١٧٨ باب في كفارة اليمين
- ١٧٩ باب الوفاء بالنذر إذا كان في طاعة الله
- باب صحبة ملك اليمين وكفارة من
- ١٨٣ لطم عبده

- ١٨٦ باب منه
- ١٨٩ باب إذا ضرب مملوكا عتقه
- ١٩٣ باب التغليظ على من قذف مملوكه بالزنا
- باب إطعام المملوك مما يأكل ولباسه مما
- ١٩٤ يلبس ولا يكلفه ما يغلبه
- ١٩٧ باب منه
- باب العبد يحسن عبادة ربه وينصح
- ١٩٩ لسيده
- ٢٠٠ باب في العبد المصلح له أجران
- باب في العبد إذا أدى حق الله وحق
- ٢٠١ مولاه له أجران
- ٢٠٢ باب من أعتق شركا له في عبد قوم عليه

- ٢٠٦ باب منه
- باب من أعتق شقصا من مملوك فهو حر
- ٢٠٧ من ماله
- ٢٠٩ باب من أعتق عبيده عند موته
- باب من أعتق غلاما له عن دبر وذكر
- ٢١١ بيع المدبر إذا لم يكن له مال

